مختصر

كتاب اسم مرتكب الشرك

تأليف

عبد الله بن محمد الغليفي

رحمه الله

اختصره واعتنى به

الشيخ

أبي عبد الرحمن الروينى المصري

مقدمة بقلم ابي عبد الرحمن المصري

الحمد لله الذي ألهت إليه المخلوقات ،الحمد لله صاحب المنة والفضل والنعمة علي عباده، الحمد لله الذي عظم جاهه وسلطانه وتقدست أسماؤه وصفاته ،ونفذت أحكامه وأقواله له الحمد علي نعمة التوحيد وكفى بها نعمة.

وبعد،،،،،،،،،،،،

فلا بد أن يعلم المسلم انه لا يصير المرؤ مسلما إلا إذا وحد الله ، يعني افرده في عبادته ، فلا يعبد أحدا غيره ولا يستعين بأحد غيره ولا يتوكل علي احد غيره ولا يدعُ إلا هو.

وافرَدَهُ في ربوبيته فلا يصرف لغيره ما له من أفعال كالرزق ،والتدبير، والملك، والحكم، والإحياء، والإماتة....الخ.

وكذلك لا يلحد في أسمائه وصفاته فيؤمن بصفاته كما أخبرنا بها الله ورسوله فلا يحرفها ولا يعطلها ولا يشبهها بصفات المخلوقين.

فإن نقض الإنسان شيئا من لوازم التوحيد فلا يكون موحدا

ولعلك أيها المسلم تعلم أن إخراج المكلفين عن دائرة التوحيد إلي دائرة الكفر والشرك قضية خطيرة ضيقة ولابد من إقامة الحجج الرسالية ابتداء ثم الحجج البيانية التوضيحية ،

ولكن ثَمَّ قضايا يكفي ليكون المرء فيها مشركاً مخالفة الحجة الرسالية ومن أهم هذه القضايا ارتكاب الشرك الأكبر ذلكم الجناية العظيمة والخطيرة التي ترتكب في حق الملك جل وعلي والتي يطلق علي من ارتكبها مشركا ولو كان جاهلا بما صنع لأنه نقض أول عروة وثقها في هذا الحبل وهي "**لا إله إلا الله**".

وهنا يطرأ سؤال: هل هذا المشرك الذي أشرك جاهلا وهو لا يعرف يقام عليه ما يقام على المشرك من العقوبة؟

فنقول إن إطلاق الاسم لا يلزم منه إقامة العقوبة بل يلزم لإقامة العقوبة إقامة الحجة البيانية التي توضح له عظم هذه الجريمة في حق الرب العظيم.

وليس من شك أن صاحب الفطرة السليمة رضيع القرآن والسنة لا يجادل في مثل هذا، وإنما نازع فيه أهل البدع والأهواء والضلالات ومن تابعهم فلبَّسوا علي الناس دينهم ،وجعلوا الناس

جميعهم موحدين حتى سار وراءهم جمع ممن ينتسب إلي العلم والدين، فصير المرء مرجئا وهو لا يعلم بسبب تلبيس الملبسين عليه ،ويظل يدافع وينافح عن هذه البدعة الخطيرة التي رشق شوكها عقول المسلمين.

ولخطورة بدعة الأرجاء وما يتبعها من ثمرات مرارتها كمرارة الحنظل رأينا الاعتناء ببعض الأبحاث التي تهتم بمثل هذه المسائل وكان من هذه الرسائل رسالة شيخنا أبي سلمان عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى – رحمه الله تعالي–

وقد قمنا بتنسيقها والتقديم لها وعمل ترجمة مختصرة للشيخ للتعرف عليه قبل الاطلاع علي تفاصيل تلك المسالة

ونسال الله وحده أن يجعلها خالصة لوجهة الكريم ولا يجعل لأحد فيها شيئا انه نعم المولى ونعم النصير.

****

ترجمة الشيخ عبد الله بن محمد الغليفي-رحمه الله-([1])

ولد الشيخ أبو سلمان عبد الله بن مُحَمَّد الغليفى في أواخر شهر شوال عام ١٣٨٥هـ وتعلم التجويد والقرآن في أواخر المرحلة الابتدائية وبداية المرحلة المتوسطة على يد الشيخ عبد الحفيظ شاهين – رحمه الله – وقرأ كتاب التوحيد وكشف الشبهات على يد الشيخ الطبيب مُحَمَّد حمزة – رحمه الله –في عام ١٤٠٠هـ انقطع الشيخ عن زيارة العلماء ومطالعة الكتب على أيديهم وكان ذلك برغبة أهله خوفا من الاعتقالات التي حدثت في هذه السنة.

تزوج الشيخ عام ١٤١٠هـ وعكف على طلب العلم ولم يجد حوله من يشبع نهمه في الطلب فسافر إلى جدة ليأخذ بعضاً من شرح كتاب عمدة الأحكام على يد الشيخ مُحَمَّد المختار الشنقيطي حيث كان يشرحه الشيخ في مسجد الملك سعود ، ثم سافر إلى مكة وبدأ بمجالسة العلماء الكبار والحرص على الدورات العلمية وكان حريصاً على اقتناء كتب السلف والاهتمام بها فأخذ كتاب التوحيد على يد الشيخ ابن باز – رحمه الله وغفر له –
وكتاب القواعد المثلى للشيخ مُحَمَّد الصالح العثيمين – رحمه الله وغفر له–
وكتاب عمدة الفقه وأصول الإسلام للشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين–رحمه الله – في الدورة العلمية بالمجاردة.
وكتاب الأصول الثلاثة والقواعد الأربع للشيخ صالح الفوزان في الدورة العلمية بتربه بالطائف وكان حريص على حضور مجالس العلم والدعوة إلى الله أثناء طلبه فعمل مدرساً للقرآن والعلوم الشرعية بعسفان مدة ثم رجع إلى غليفة بعد دعوة الشيخ أبي عبد الرحمن حسن الحارثي – رحمه الله – له وفكر الشيخ في افتتاح حلقات تحفيظ القرآن في المنطقة وقد لاقى ذلك ترحيبا واسعا .

[1] وافانا بهذه الترجمة :ابودجانة علي بن احمد القرني وبعض تلامذة الشيخ في مصر فجزاهم الله خيرا.

وقد قام الشيخ بتوسعة مسجد القرية وجهز فيه مكتبة عامرة بكتب السلف قلما تجد مثلها في المنطقة استفاد منها الجميع .

أخذ الشيخ يدعو إلى التوحيد وترسيخ معانيه وتحقيق الإيمان ونبذ الشرك والتحذير منه كما كان يحذر من الحزبية والعصبية المقيتة.

كرمه وفضله على طلابه :

وقد كان الشيخ سخيا كريما في حق طلابه يمدهم بالكتب وما يحتاجون في دراستهم بل كان الطلاب دائما يأكلون في بيته حتى اقترح بعض الأخوة الأعاجم-بارك الله فيهم - أن نأتي بالطعام قبل الدرس حتى لا نثقل على الشيخ.

فلما علم الشيخ غضب وقال يا هذا ماذا فعلنا بك حتى تفعل بنا هكذا والله لو عندي مال لتكفلت بكم جميعا ولكن هذا هو المستطاع.

وكان – رحمه الله – من أكثر شيوخنا تواضعا مع طلابه ناصحا أمينا لهم يتفقد غائبهم .

تأثره بالعلم والعلماء:

تأثر الشيخ رحمه الله بعدد من علماء بلاده الذين درس وقرأ لهم وعليهم أمثال الشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ ابن حبرين والشيخ الفوزان والشيخ الشنقيطي رحمهم الله في الدنيا والآخرة إلا أنه تأثر أكثر بالعلامة المحقق بكر بن عبد الله أبي زيد –رحمه الله- في تدقيق المسائل وتحقيقها وتوضيحها والتعليق.

وكان كثيرا ما ينبه الطلاب على أن سبب الاختلاف راجع إلى الإجمال وعدم التفصيل فكان- رحمه الله- يفصِّل في المسائل ويفرعها حتى كنا نظن أنه لم يتكلم في المسألة غيره من شدة تفصيله ووضوح وسهولة عباراته.

همته في طلب العلم:

كان-رحمه الله- يقرأ أكثر من خمس عشرة ساعة في اليوم ويلخص ويدون ويعلق حتى أننا في أثناء الدرس أو الطريق كان يخرج الورقة والقلم ويدون معلومة وهذا دليل حرصه على العلم وانشغاله به فكان يقول لنا لو لم أقيدها لضاعت .

الشيخ الفقيه:

يخطئ كثير من طلبة العلم عندما يظنون بالشيخ أنه متخصص في علم العقيدة وتحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك فقط ، بل هو فقيه بارع و الذي يطالع أبحاثه الفقهية ومسائله العلمية يعلم ذلك ، ويكفي كتابه " أحكام الشريعة الغراء " في الوقوف على علم الشيخ وفقهه وترجيحاته.

جهاد الشيخ في سبيل الله ونصرة المجاهدين:

برز الشيخ –رحمه الله– في ثياب العالم المجاهد فدعى إلى الجهاد بشتى أنواعه وكان مما قاله لنا في مجالسه "انه لابد من إعداد المسلمين للجهاد على مراحل أهمها:

- (الإعداد الإيماني ،ثم الإعداد العلمي ،ثم الإعداد الحركي)
- لا يقاتل إلا صاحب العقيدة السليمة المتورع عن فعل المعاصي فالنصر يتخلف مع المعاصي وترك السنة فقد هزم الصحابة في غزوة من الغزوات بسبب تركهم سنة السواك.
- عش ملكا أو مت كريما فإن تمت وسيفك مرفوعا بكفك تعذر

وكان –رحمه الله – يعجب بقول القائل:

أن لم يكن من الموت بد فمن العار أن تموت جبانا.

ولعل الشيخ –رحمه الله– كان من أول الذين سافرو إلى بلاد العراق لمجابهة العدو الأمريكي هناك وقد سمعت الشيخ في موسم الحج يدعو الله تعالى ويلح في الدعاء "اللهم شهادة في سبيلك ترضى بها عنا تكون نصرة لدينك و نكاية في أعدائك اللهم احشرنا في حواصل الطير وبطون السباع".

محن الشيخ وما أكثر المحن في حياته:

كان من صفات الشيخ وخصائصه التي جرت عليه المتاعب أنه كان لا يسكت على خطأ وكان صدّاعاً بالحق ناصحاً لله ورسوله والمسلمين بالحكمة والموعظة الحسنة وأسلوب ليس له نظير يعرفه العالم وينكره الجاهل.

وكان أول كتاب طبع له في مكة بعنوان " **الابتلاءات والمحن** " وهو لا يدري أنه في هذا الكتاب كان يعزي نفسه لكثرة الابتلاءات والمحن التي تعرض لها –حفظه الله– ثم كان كتابه

الثاني " **كبار العلماء يتكلمون عن الدعاة** "وكان يدافع ويذب عن عرض المشايخ الذين اعتقلوا وسجنوا بسبب تصديهم للحملة الصليبية على بلاد الإسلام وعقيدة المسلمين وتحذيرهم من خطط وأساليب اليهود وأهل الصليب في الجزيرة فوقع الكتاب في يد من اخلد إلى الأرض واتبع هواه وزين له الشيطان سوء عمله فرآه حسناً وذهب به إلى المسئولين فطاردوا الشيخ وطلبوه وبحثوا عنه وهو لا يعلم بما يجري ، وبمساعدة بعض من يصدون عن سبيل الله تم القبض على الشيخ ودخلوا بالسيارة إلى مكتبته وهالهم حجمها فوضعوها كلها في السيارة واعتقلوه في مكة.

وبعد أن حققوا معه في التُّهم المنسوبة إليه دفعها وردها بالحجة والبيان وقرروا الإفراج عنه واعتذروا له فقال لهم لا أريد إلا مكتبتي فأخذ كتبة وأعطاها لبعض طلابه وقال هذه وقف لله على طلبة العلم في مسجد القرية , فلما علموا ذلك أخذوه من مكة مقيداً وذهبوا به وعندما علم أهل القرية وطلابه ومحبوه خرج الجميع إليه وكان يوم الجمعة وقالوا لنا ساعات ويخرج الشيخ وانتظرنا وتجمع الناس أمام المقر فبكى الطلاب والأخوة والمشايخ وأخذنا نسلم عليه من خلف القضبان والكل يبكي وينتظر لحظة خروجه كما رأينا البعض يقبل رأسه ويده ويدعو له وجميع النساء والعجائز في البيوت يدعون له.

أما أنا فأكرمني الله بالدخول عليه بحجة إعطائه بعض الأغراض وعندما فتح الباب ألتزمته وقبلت رأسه ويده وبكيت وبكي الشيخ وحبس دموعه وقال يا أبا دجانة " **عيون الأبطال في الأزمات لا تدمع** "كن رجلاً هذا هو الطريق ،وهذا هو المنهج وسرعان ما أخرجوني وذهبنا للصلاة وأنا في نفسي أنني لن أرى الشيخ مرة أخرى ،وصدق إحساسي عندما رجعنا من الصلاة قالوا لنا إن الشيخ ذهب إلى مكة لاستكمال بعض الأوراق، ومن وقتها انقطعت أخبار الشيخ ولم أره من يوم أن ودعناه ثم بعد فترة ونحن نلتمس أخباره علمنا أنه اعتُقل في بلدٍ عربي.

وذات يوم رأيت على بعض المواقع بعض كتبه المنشورة والمطبوعة فوجدت معظمها على مكتبة **صيد الفوائد** والمكتبة العربية وبعض المواقع الأخرى ورأيت طلباً كثيراً من الأخوة الذين يبحثون عن ترجمة الشيخ ، فعزمت على أن أكتب ترجمة مختصرة عن الشيخ مما أعرفه عنه ومما سمعته منه بنفسي أو حكاه لي بعض طلابه وتلامذته وإخوانه الذين عاشوا معه وبعض

الأخبار من الذين قابلوه في بلاد أخرى وإن كنت لم أوفي الشيخ حقه وأعتذر عن تقصيري في ذلك ولكن علم الشيخ وكتبه ومؤلفاته تشفع لي ومن قرأ عَلِمَ ، والعلم نور قائد إلى الخير ، فحفظ الله الشيخ إن كان حياً ورحمه رحمة واسعة إن كان ميتاً وجمعنا به في دار كرامته ومستقر رحمته اللهم امين.

الإنتاج العلمي للشيخ :

إن للشيخ شروحا علمية كثيرة لبعض كتب السلف غير كتبه ومؤلفاته وأبحاثه استفاد طلاب العلم منها.

ومن هذه الشروح:

شرحه لكتاب أصول السنة للإمام أحمد

شرحه لكتاب الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام

شرحه لكتاب السنة للإمام البربهاري

شرحه لكتاب فقه الطهارة والصلاة

شرحه لكتاب لمعة الاعتقاد

شرحه لكتاب العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام

تعليقاته على العقيدة الطحاوية

شرحه لكتاب الآداب الشرعية لابن مفلح

شرحه لكتاب حلية طالب العلم

شرحه لكتاب الصارم المسلول لشيخ الإسلام ابن تيمية

شرحه لكتاب اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام

شرحه لكتاب الإيمان الأوسط لشيخ الإسلام

شرحه لكتاب التحفة العراقية في أعمال القلوب لشيخ الإسلام

بدأ في صحيح البخاري " ولم يكمله "

بدأ في شرح الروض الأنف للسهيلى "ولم يكمله"

شرحه لكتاب مقدمة في علم التوحيد لأئمة الدعوة

هذه بعض شروحاته على كتب السلف التي وقفت عليها في الدورات العلمية التي كان

يقيمها الشيخ لطلبة العلم سواءً كانت في المساجد أو في بيته —وأخبرني بعض الأخوة أن بعضها مسجل صوتي وبعضها مرئي وأن بعض طلبة العلم أقام للشيخ قناة باسمه على الموقع المرئي (اليوتيوب)وصفحة كذلك باسمه على موقع التواصل الاجتماعي (الفيس بوك) مع صفحة إحياء منهج الصحابة .

من مؤلفات الشيخ:

أولاً سلسلة مباحث ودراسات فى عقيدة أهل السنة والجماعة

تحقيق مسائل الإيمان والكفر والتوحيد والشرك، صدر منها الرسائل التالية

١-مختصر الوجاء من شبهات الخوارج والإرجاء.

٢- البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار.

(تحقيق كلام شيخي الإسلام بن تيمية وبن عبد الوهاب في تكفير المعين والعذر بالجهل)

٣- بيان حقيقة التوحيد الذي جهله كثير من العبيد(مختارات عقدية من الدرر السنية)

٤- العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف

٥- مقدمة في علم التوحيد(متن في التوحيد والشرك والإيمان والكفر)

٦- التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة، وهى أربع مسائل

حقيقة الإيمان ومنزلة أعمال الجوارح

الحكم والتحاكم وأحوال المتحاكمين

العذر بالجهل حقيقته ومعناه

كفر تارك الصلاة

٧- آثار كفر الردة على المجتمع الإسلامي.

٨- أهل السنة بين مطرقة الخوارج وسندان المرجئة.

٩- العذر بالجهل أسماء وأحكام.

١٠- حكم الإسلام في العلمانية والديمقراطية والانتخابات البرلمانية.

١١- مجمل أقوال السلف وكبار العلماء في ذم المرجئة والإرجاء.

١٢- شرح نواقض الإسلام وحكم من أعان المرتدين والأمريكان.

١٣- فصل الكلام في الحاكمية والحكام.

١٤- قرة عيون المجاهدين(الطريق إلى أرض المعركة)

١٥- بين سيد إمام والقاعدة

١٦- القطبية من سيد قطب إلى عبد المجيد الشاذلي

١٧- أيها الموحد من يحمل هم هذا الدين ؟

١٨- شرح الأصول الثلاثة

١٩- خماسية الجهاد(الإرشاد إلى طريق الجهاد)كيف تكون مجاهداً سنيًا في سبيل الله

٢٠- الكفر بالطاغوت بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة

٢١- حكم الشريعة الغراء في كيفية الغسل والتكفين والدفن والعزاء

٢٢- المسائل والرسائل والردود

٢٣- بحث في معنى اللعن وحقيقته و حكم لعن المعين

٢٤- مسألة تقسيم الدين إلى أصول وفروع

٢٥- بحث في معنى حديث خلق الله آدم على صورة الرحمن

٢٦- بحث في المسح على الخفين.

٢٧- بحث في أن أسماء الله توقيفي لا مجال للعقل فيها.

٢٨- حكم الجلوس للتعزية والاجتماع عند أهل الميت بعد دفنه

٢٩- هل رأى النبي ﷺ ربه ؟

٣٠- هل نصارى مصر الآن أهل ذمة وعهد وأمان؟

٣١- حكم بناء الكنائس ورفع الصلبان في بلاد الإسلام

٣٢- إعلام الأتقياء بتحريم الموسيقى والغناء والفرق بين الأناشيد والحداء.

٣٣- السلفيون والثورة على أي شيء نجتمع وتحت أي راية نقف!!

٣٤- حكم الاستفتاء على الدستور المخالف لدين الله وما جاء به الرسول.

٣٥- سلسلة الشوارد والمتفرقات صدر منها:

1- الذين سجنوا وماتوا فى السجن من أهل الإسلام

2- من على جدران زنازين الطواغيت

-3الحملة الشعبية لإلغاء جهاز مباحث أمن الدولة

-4الحقيقة التي يعرفها كل الناس

-5اعتكاف رغم أنوف الطواغيت

٣٦- إلى دعاة الفضائيات

٣٧- أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر والعذر بالجهل

٣٨- لماذا إحياء مذهب الصحابة وفقه الصحابة ﵃.

٣٩- الفروق العقدية بين عقيدة السلف وأدعياء السلفية (الفرق بين السلف والسلفية)

٤٠- محبة الله بين الحقيقة والإدعاء.

٤١- أيها المسلم من قدوتك ، وهل حقاً تحب رسول الله ﷺ

٤٢- بيوت مطمئنة (ثغرات فى بيوت الدعاة)

٤٣- وصايا نبوية في تأمين الجبهة الداخلية (تربية الزوجة)

٤٤- كتاب الحقائق وفيه :

حقيقة التوحيد -حقيقة الشرك-حقيقة الإيمان -حقيقة الكفر-حقيقة الإسلام

حقيقة العلمانية -حقيقة الديمقراطية-حقيقة القومية -حقيقة الليبرالية-

حقيقة البهائية - حقيقة القديانية- حقيقة الصوفية- حقيقة الوطنية

حقيقة النصرانية- حقيقة الشيعة والرافضة

٤٥- هل نصارى الزمان أهل ذمة وعهد وأمان؟

٤٦- عشرون وصية على طريق الجنة

٤٧- إعلام المسلمين بكفر وقتل من سب الله رب العلمين.

٤٨- إعلام الأمة بكفر وقتل من آذى نبي الرحمة ﷺ.

٤٩- حكم تعزية الكافر وتهنئته.

٥٠- مصطلحات ومفاهيم عقدية.

٥١- حكم تقصير اللحية والأخذ منها.

٥٢- القول الفصل الصائب في حكم الصلاة على الغائب.

٥٣- حكم جمع صلاة العصر مع صلاة الجمعة للمسافر

٥٤- الأضحية مسائل وأحكام

٥٦- فقه الطهارة والصلاة

٥٧- مدخل لدراسة كتاب التوسل والوسيلة لشيخ الإسلام

٥٨- الغلو مفهومه وحقيقته وصوره وأسبابه وعلاجه

٥٩- أحكام الديار

٦٠- أهل الفترة أقسام وأحكام

٦١- مسألة الإيمان

٦٢- الرسائل والمسائل والمقالات والردود

٦٣- مدخل لدراسة الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة

٦٤- مدخل لدراسة الديانة اليهودية

٦٥- مدخل لدراسة الديانة النصرانية

٦٦- مدخل لدراسة الديانات الوثنية

٦٧- مفهوم الإيمان عند أهل السنة والجماعة

٦٨- فضائل القرآن وأخلاق أهله وآداب حملته

٦٩- رسالة في الطاغوت وحقيقة الكفر به

٧٠- حقيقة الإيمان ومنزلة الأعمال وحكم تاركها بالكلية

٧١- حقيقة الإيمان والكفر عند أهل السنة والجماعة

٧٢- بحث مقولة (كفر دون كفر)

٧٣- الرد على أهل التوقف والتبين والغلو في التكفير

٧٤- شرح مسائل العقيدة الواسطية

٧٥- شرح كشف الشبهات

٧٦- ولا تنازعوا فتفشلوا

٧٧- فقه مقاصد الشريعة ومآلات الأعمال

٧٨- حكم المسح على الجبيرة

٧٩- تحقيق مسألة نجاسة الدم

٨٠- حكم قراءة القرآن للحائض والجنب

٨١- تعدد النيات والجمع بينها

٨٢- حجية خبر الآحاد

٨٣- معنى حديث (خلق الله آدم على صورة الرحمن)

٨٤- المرجئـــة

٨٥- الخوارج عقيدة وتاريخ

٨٦- العذر بالجهل ضوابط وأصول

٨٧- الشيعة الروافض نشأتهم وعقيدتهم وجرائمهم ضد الإسلام والمسلمين

١٠١- شرحه لكتاب الإيمان الكبير لشيخ الإسلام "لم يكمله "

١٠٢- شرحه لكتاب التحفة العراقية في أعمال القلوب لشيخ الإسلام

١٠٣- بدأ في صحيح البخاري " ولم يكمله "

١٠٤- بدأ في شرح الروض الأنف للسهيلى "ولم يكمله"

١٠٥- شرحه لكتاب مقدمة في علم التوحيد لأئمة الدعوة

١٠٦- اسم مرتكب الشرك في الوحيين وعند الصحابة رضي الله عنهم

١٠٧- نسب ولد الزنا والأحكام المترتبة عليه

١٠٨- رسالة فى كيفية وضوء أهل الأعذار المستحاضة ومن به سلس بول

١٠٩- من أخبار الفتن والملاحم وأشراط الساعة

هذه السلاسل وغيرها من مؤلفات فضيلة الشيخ عبد الله الغليفى- رحمه الله تعالى - تصدرها وتقوم على نشرها وتوزيعها دار القرآن للطبع والنشر والتوزيع بغليفة وكل من أراد طبعها ونشرها بين المسلمين فله ذلك.

إجازة فى الكتب التسعة من الشيخ العلامة المحدث الفقيه الأديب عمر الحدوشي

للشيخ عبد الله بن مُحَمَّد الغليفي

والشيخ أحمد بن عمر الحازمي



بسم الله الرحمن الرحيم

أبو الفضل عمر الحدوشي

تاريخ: 29 ذي الحجة 1433هـ

إجازة حديثية عامة

الحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله وصحبه

الموقع أسفله عقب تاريخه، يُجيز ماسِكَه الأستاذ الفاضل العلامة النحوي أحمد بن عمر الحازمي، والعلامة عبد الله الغليفي إجازة عامة بكل ماله من منثور ومنظوم، وما تحمَّله عن مشايخه من منطوق ومفهوم، وروايات معقول ومنقول، تضمَّنتها-بأسانيدها-أثباتهم وفهارسُهم رحمهم الله تعالى، المشارُ إليها في كتابي الكبير: (كيف تصير عالما في زمن النت؟)، أو (أسانيد في الكتب التسعة وغيرها)، و(البحر العميق، في مرويات ابن الصديق)، ويقع في مجلدين للحافظ أحمد الغماري، ومختصره المسمى: (المعجم الوجيز للمستجيز) وغيرها، وقد بلغت إلى الآن نيف وسبعين سنداً وإجازة، أجزنا للشيخ المذكور بكل ما صح لي من منقول ومعقول ومنظوم ومنثور، وفي مؤلفاتي كلها، على سنة الإجازة العامة، وبشرطها المعلوم عند أهل الحديث، تبركا بسنة سلفنا في هذا المجال ورغبة في ربط سِلسِلتِنا بأسانيدهم، والإسنادُ من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، ناصحا نفسي وإياه بتقوى الله تعالى، والإخلاص له في القول والعمل، وذلك منتهى المطلوب والأمل، كما أنصحه بالدعوة إلى الله تعالى بالتي هي أحسن، والذب عن السنة ، والقمع للبدعة، والسلام.

وحرره الفقير إلى عفو ربه عمر بن مسعود ابن الشيخ عمر الحدوشي بتطوان للإدلاء بها عن الإقتضاء، وبه وجب الإعلام.

بتاريخ : 29 ذي الحجة سنة 1433 هـ

الإمضاء

إجازه من الشيخ العلامة المحدث الأديب

أبي أويس مُحَّد بن الأمين أبي خبزة الحسنى التطواني

فقيه المغرب ومحدثها



بسم الله الرحمن الرحيم

إجازة حديثية عامة

الحمد لله الذي أكرم علماء هذه الأمة بالدرجات العلى، وأنزلهم منزلة الوراثة النبوية في الآخرة والأولى، وجعلهم عدولا في الدين، لحمل شرعه مؤهلين، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، في كل وقت وحين، كما أثر علا النبي الأمين، عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم، وخصّ هذه الأمة بمنقبة الإسناد، وميزها به بين العباد، فانفردوا في الدنيا باتصال النقل مسنداً إلى مصدره اتصالاً وثيقا، بأحكام وقواعد أحكامها جهابذتهم إحكاما دقيقا، فكان لهم أن يفخروا بهذه المزية العظمى بين العالمين ماشاء لهم الفخار، كما شهد لهم بذلك الموافق والمخالف من الأبرار والفجار فالحمد لله لا نحصي ثناء عليه، هو كما أثنا على نفسه، ونصلي ونسلم على نبينا المصطفى، ورسولنا المجتبى، القائل: (ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه) ، فكان حديثه الشريف هو الحكمة المقرونة بالكتاب فلا يجوز لنا أن ندعه، وعلى آله الأبرار، معادن الصدق والأسرار، وأصحابه الأخيار، حماة الشريعة ورواة الآثار.

وبعد : فلما كان الشأن في الحديث ووسيلة وصوله إلينا ما أشرنا إليه، كان حرص المسلكين سلفا وخلفا على التلقي والرواية، وسائلها وأنواعها بالغا أقصى الغايات، ونهاية النهايات، فكان على الإسناد في القرون الخمسة الأولى الإعتماد والمدار، لإتمام مهمة التدوين والجمع المستقصى في تلك الأعصار، ثم استمر الإشتال به والغاية، لبقاء سلسلته متصلة الحلقات إلى النهاية، واستجلابا لبركة الإتصال بالسلف الصالح، حتى يتزكى بيُمن التشبه بهم الخلف الفالح، ولله در القائل:

فتشبهوا ان لم تكون مثلهم		ان التشبه بالكرام رباح

وكان كاتبه- أصلح الله حاله، وبلغه في الدارين آماله- ممن أنعم الله عليه بالإنحياش إلى أولئك الكرام، والإندراج في سلكهم موصولا دون انصرام، مجازا من شيخه إمام العصر، ونادرة الدهر، الحافظ الكبير الشيخ أبي الفيض أحمد بن محمد الصديق الغماري إجازة عامة بما حواه كتابه الكبير المسمى :(البحر العميق، في مرويات ابن صديق) ، ويقع في مجلدين، ناولنيه الشيخ في أصله الذي بخطه، المحفوظ الآن عند بعض تلامذته بطنجة، ويوجد فروعه بخطي بخزانة تطوان العمومية، ومختصره المسمى : (المعجم الوجيز للمستجيز) المطبوع بالقاهرة في جزء لطيف، والشيخ صفاء الدين الأعظمي البغدادي، ومشافهة من المشايخ : عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، وعبد الحفيظ بن الطاهر الفاسي الفهري، و الطاهر بن عاشور التونسي، وتدبيجا مع الشيخ محمد بن عبد الهادي المنوني المكناسي، والشيخ أبي عبد الرحمن عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل الحنبلي المكي، والشيخ أبي أحمد عبد الله بن محمد بن عامر الأحمدي، و الشيخ مشعل بن حميد اللهيبي الحربي المكي، ومناولة لبعض كتبه من الشيخ محمد ناسر الدين بن نوح نجاتي الألباني الأرناؤوطي بمنزله بالمدينة النبوية عام 1382 هـ. وأسانيدهم تطلب من فهارسهم ماعدا ابن عاشور والألباني رحمهم الله وأثابهم.

وكان ممن رغب في ربط اتصاله بي، واستجازني لحسن ظنه، وجميل أدبه وحرصه على الخير الأخ المكرم : أبو حمزة بن محمود وأحمد بن عمر الحازمي ويوسف الأحمد والرابع أبو سليمان عبد العزيز محمد الخليفي وأبو عبد الله الراجحي

فأجبته طلبه، وأسعفت رغبته قائلا له :

جمت لكل مكرمة مجازا		وتوثر للتواضع أن تجازا

أجزت لك أيها الأخ الوفي المتودد الصفي، إجازة عامة كل كا تصح لي روايته عن شيخي المذكور، وممن ذكر معه مما حواه ثبته المسطور وفهارسهم، من معارف وعلوم وأوضاع ورسوم، ناصحا نفسي وإياك بتقوى الله، والتثبت في الرواية والحرص المتناه، والصدق في الأقوال والأفعال، ومواصلة دراسة الحديث والآثار، لأنه العلم الصحيح المعتبر، راغبا إليك في الدعاء الصالح بظهر الغيب في مظان الإجابة، من أماكن الطاعة وأوقات الإنابة، والله يتولى هدانا أجمعين، ويُنيلنا التوفيق إلى مراضيه في كل وقت وحين، آمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قاله وكتبه في متم شوال الأبرك عام واحد وعشرين وأربعمائة وألف

أبو أويس محمد بن الأمين أبو خبزة الحسني التطواني عفا الله عنه بمنه

ذكر أجازهم من استدعى لهم الإجازات

أخوكم عمر الحدوشي

أبو الفضل عمر الحدوشي

تاريخ: 18 محرم 1434هـ

تمهيد: بقلم أبي سلمان الغليفى

من المقرر عند جميع أهل العلم بل وعند العقلاء أن كل من وقع في الشرك يسمى مشركا ، وكل من وقع في الكفر يسمى كافراً[٢]، فالاسم مرتبط بالوصف ، والعقوبة مرتبطة بإقامة الحجة الحدية (الاستتابة) في زمن تمكن الشريعة عند الحاكم المسلم وعليه فلا تلازم بين الاسم والعقوبة الحكم بكفر شخص من أهل القبلة ارتكب ناقضاً من نواقض الإسلام القولية أو العملية –كترك التوحيد وترك الانقياد وترك الحكم بالشريعة وتارك الصلاة والصوفي القبوريّ والرافضي والجهمي ونحوهم- يترتب عليه ما يلي:

أولاً: عمل القلب؛فيجب بغضه واعتقاد كفره والبراءة منه ومجانبته ولو كان قريباً.

ثانياً: الانفصال التام عنه في الدنيا، وينبني على ذلك:

الهجرة عن الكفار،وعدم الإقامة بين أظهرهم،وعدم السفر لبلادهم من غير ضرورة، وجهادهم مع الأئمة إن كانوا ممتنعين أو إقامة الحدود عليهم إن كانوا منقادين، وتحريم بقاء المؤمنات تحتهم؛ قال تعالى: (**فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلاَ تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لاَ هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلاَ هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ**) وتحريم ذبائحهم، ومواريثهم، وتحريم دفنهم بين المسلمين، و تحريم الصلاة عليهم وخلفهم ،وعدم مكافأة دمه للموحّد فلا يقتل مسلم بكافر،وعدم عصمة دمه وماله إلا بإسلام أو عهد، وعدم صحة نكاحه إلا إن أسلم وزوجته في العدة،وحرمانه من دخول مكة،وعدم إعطائه من الزكاة الواجبة،إلى غير ذلك من أشياء لا تحصى كثرة، كل واحد منها أعظم من صاحبه، مدونة في كتب الحديث والأثر.

ثالثاً: أحكام الآخرة؛ ومنها:الحكم بحبوط أعماله إذا مات على كفره،والحكم عليه بالخلود في النار إن مات على كفره في الظاهر،وعدم جواز الاستغفار له أو الصدقة عنه أو الحج والعمرة أو الدعاء له.

أما ما استثني في التعامل مع الكافر مما فرضه العيش في هذه الدنيا ولا تأثير له على الحب والبغض فمن ذلك ما يلي:البيع والشراء منهم،وسكناهم بين المسلمين إذا كانوا لا يُظهرون

---

٢ قال العلامة الالوسي –رحمه الله–وتسمية من عبد غير الله مسلماً فهو إلى أن يعالج عقله أحوج منه إلى أن يقام عليه الدليل.

دينهم،أو كانوا أذلة يدفعون الجزية،أو معاهدين أتوا بعقد مؤقت لمصلحة المسلمين، أو كانوا تجاراً يقيمون في حدود ثلاثة أيام بالنسبة للحجاز،ويمنعون من الإقامة الدائمة في سائر جزيرة العرب.

ومن ذلك التزوج بيهودية أو نصرانية عفيفة؛غير مسافحة ولا متخذة أخدان،متمسكة بدينها ولو كان محرفاً،فرخص لنا أن يتزوجها مسلم متمسك بإسلامه قوي في شخصيته؛مع أن تركه أولى لأمر عمر حذيفة رضي الله عنهما بطلاق اليهودية.

ومن ذلك: بعث السفراء إليهم، والهدنة معهم في حال ضعف المسلمين،وترك قتالهم.

وكذلك: التعامل معهم بالقسط إن لم يكن مظاهراً للكفار علينا،مع عدم الإخلال بعزة المسلم (**فمن رآهم في طريق فلا يدعه لهم وليضطرهم لأضيقه)**،ومن رجي إسلامه منهم، فلا بأس بعيادته كما عاد الرسول ﷺ ذلك الغلام اليهودي فأسلم على يديه، وأما السلام فلا يبدؤون به، فإن بدؤوا هم فالجواب:(**وعليكم)**. وأما الأكل والشرب والمؤانسة الداعية للمحبة والميل فهي ممنوعة إلا في حالة المداراة الشرعية عند رجاء إسلامه خلافاً للمداهنة.وعلى العموم فكل ما لا يؤثر في الحب والبغض من أمور الناس العادية مما نحتاج إليه فقد رخص لنا فيه،وإذا وجدنا ما يغنينا عنه استغنينا.

وأما الحكم ببقاء شخص في الإسلام رغم كفره الظاهر فهذا يترتب عليه:

انعدام الفرق لدى الناشئة بين الكفر والإسلام،وإعطاء الكافر كافة حقوق المسلمين،واستحلاله للزواج من المسلمات،واستحلاله لمواريث المسلمين ونحو ذلك، ويترتب على ذلك عظم فتنته على المسلمين لبقائه بينهم واشتباه الأمر على العامة؛ لانتسابه لأهل القبلة،قال تعالى:(أفنجعل المسلمين كالمجرمين؟؟ مالكم كيف تحكمون!!).

وبهذا يتبين أن التسرع في إلحاق مسلم بالكفار دون أن يكون كفراً بواحاً عندنا فيه من الله برهان هو دين الخوارج، وأن التباطؤ عن إلحاق الكافر الظاهر بالكفار وإبقائه مع المسلمين هو دين المرجئة.

و نسأل الله تعالى وحده ان يعيننا على بيان الحق من القرآن المحكم والسنة الصحيحة وعمل الصحابة وفهمهم للوحيين ..... آمين .

فعليك أيها المسلم بالأمرالعتيق الذى كان عليه النبى ﷺ وصحابته الكرام.[١]

ضلال مرجئة العصر و حكم تارك التوحيد

اولا: ضلال المرجئة وحقيقة الايمان عند اهل السنة:

اعلم ايها المستهدي أن كتاب الله من اوله الى اخره يدل على ان الايمان قول لا يفصله شيء عن العمل نذكر بعضا منه فقرأه وعه تهتد بإذن الله وتعرف الحق فتلزمه وتعرف الباطل فتتجنبه. اعلم علمك الله الخير أن القائلين بأن الأعمال ليست من الإيمان ليسوا علي جادة الطريق وتختلف الأسباب التي أدت بهم إلي ذلك من واحد إلي آخر فمنهم من يقول بذلك جهلاً بدون علم ،ومنهم من يقول بذلك مُلَبَّساً،عليه، ومنهم من يقول ذلك ملبِّساً علي المؤمنين دينهم وهو أشرهم أعاذنا الله من الزيغ.

وأقول أن من قال ذلك معتقداً جازماً به ،لا علم له بكتاب الله تعالي حقيقةً ولا يقول هذا عجائز المسلمين فضلاً عن دعاتهم وخواصهم من أهل العلم إذ إن كتاب الله تعالي من أوله إلي آخره يدل علي أن الإيمان قول لا يفصله شيء عن العمل.

ولعل من أسباب انتشار هذه البدعة هي التطويل في الردود بالعقول فتكثر الإشكالات والتعقيدات وإدخال عبارات جديدة تلبس علي المؤمنين الصادقين دينهم فضلاً عن العوام وأصحاب الأهواء الذين يبحثون عن باب يُستغني فيه عن الأعمال ولا يخرج بذلك عن الإيمان، وكتاب الله عز وجل يعصِم ويغني عن هذا ففيه الشِّفاء والسِّقاء والحمد لله.

ومن ذلك يقول الله تعالي:"

إِنَّمَا المؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكَرُ اللهُ وَجِلَتْ قَلُوبُهُم وَ إِذَا تُلِيتْ عَلَيْهِم آيتُه زَادَتْهُم إِيمَاناً وعَلَيَ رَبِّهِم يَتَوَكَّلُوِنَ." ففي هذه الآية أدلة علي أن الإيمان يزيد و ينقص لا كما أدعي هؤلاء المبطلون من ثباته وعدم زيادته ولا نقصانه.

وفيها أدلة علي أن من الإيمان أعمال القلوب من الخوف والوجل ،الخشية، والتوكل لقوله وعلي ربِّهم يتوكلون.

---

١ عن ابْنُ مَسْعُودٍ (قال: عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ وَقَبْضُهُ ذهابُ أهلِه بِالْعِلْمِ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدري مَتَى يُفْتَقَرُ إِلَيْهِ أَوْ يُفْتَقَرُ إِلَى مَا عِنْدَهُ إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَقْوَامًا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَدْعُونَكُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَقَدْ نَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ فَعَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّبَدُّعَ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّقَ **وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ**. رواه الدّارمي

وقوله تعالي في الآية التي تليها:
"الذَّين يُقيِمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُم يَنْفِقُونَ".
فدلت الآية على أن أعمال الجوارح من الإيمان ففسر الله عز وجل الإيمان بأنّ منه الصلاة والإنفاق- أي الزكوات-.
ولقوله تعالي "وقُلِ اِعمُلوا فَسَيَرىَ اللهُ عَمَلَكُم وُرسَوُلُهُ وَالُمْؤمِنُونَ وَسَتُرَدُّوَن إِلَى عَالِمِ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فيُنَبّئِكُم بِمَا كُنْتُم تَعْلَمُونَ"
وقوله"وآخَرُونَ اِعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِم خَلَطُوا عَمَلاً صَالحِاً وآخَرَ سَيَّئاً عَسَى اللهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِم إِنَّ اللهُ غَفُورٌ رحيمٌ"
وفي الآية بيان أن الأعمال موازين لدخول النار أو الجنة، فالأعمال يوم القيامة توزن، والناس بين ثلاثة لا رابع لهم ،حسناتهم راجحة أو سيئاتهم راجحة أو لا رجحان بينهما وعليه يكون الجنة أو النار أو الأعرف،وعسى الله أن يرحمهم ويدخلهم الجنة.
وقوله تعالي"وَإِذَا مَا أُنْزِلَتُ سُورَة فَمِنْهُم مَن يَقُوُلُ أَيُّكُم زَادَتْهُ هَذِه إِيمَانَاً فَأَمَّاً الذَّين آَمَنُوا فَزَادَتَهْم إِيمَاناً وَهُم يَسْتَبْشِرُون وأَمَّا الذَّين فِي قُلُوبِهِم مَرَضٌ فَزَادَتْهُم رِجْساً إِلَى رِجْسِهم وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُوَنَ."
والآية تبين إن أعمال القلوب تدخل العبد الجنة أو النار فالمؤمنون، قلوبهم صحيحة سليمة سالمة من الشرك والكفر، والنفاق لذلك تزيدهم الآيات إيمانا.
وأما الكافرون فقلوبهم مريضة سقيمة مليئة بالرجس لذلك زادتهم الآيات رجسا علي رجسهم وماتوا وهم كافرون.
وقوله تعالي "مَنْ عَمِلَ صَالحِاً فَلَنِفْسِه وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهِا"
فالقرآن كما قلتُ من أوله إلي آخره يدل علي أن الإيمان قول وعمل بداية من الفاتحة إلي الناس.
فالذي يقرأ ليهتدي ويتدبر يهده الله ،وإلا فهو ضال مادامت السموات والأرض ولعل الذي يقرأ قوله تعالي "إِيَّاكَ نَعبدُ،وإِيّاكَ نستعِينُ"
وقوله "ذَلكَ الكِتَابُ لا رَيبَ فِيهِ هُدَىً للمتّقِينَ الَّذِين يؤمِنُونَ بِالغيبِ ويقيمُونَ الصّلاةَ وِممَّا رَزَقناهُم ينفِقُون"

يتضح له ذلك إن شاء الله.
وأما في باب الرد علي هؤلاء الذين ضلوا الطريق ويحاولون تضليل المسلمين فالأولى أن يرد عليهم بكتاب الله وبسنة النبي صلي الله عليه وسلم، وإلا فهجرانهم ،وزجرهم ،وعدم الاختلاط بهم وغير ذلك من قطع الأعمال التي توجب التقرب إليهم أوالينا.
ولا أري كبير حاجة لتعقيد الأمور واستخدام العبارات المعقودة بحجة أنهم لا يُردعون إلا بذلك ففي ذلك تلبيس علي عقول المسلمين التي تتفاوت في فهم الجمل القليلة فضلا عن المسائل.
ولك مثلا أن تفهم قول القائل الذي يرد على الشبهة البسيطة ، بأن الأعمال تنقسم إلي قسمين أعمال واجبة وأخرى غير واجبة(مستحبة)،والكمال منه ما هو واجب ومنه ما هو مستحب وهكذا دواليك دون الحاجة إلي ذلك.
فقد كان يكفي في هذا المقام أن يقال الأعمال من الإيمان فإن قال قائل: كل الأعمال من الإيمان؟
أجيب" نعم"
فلو قال يعني إذا انتفت الأعمال انتفي الإيمان؟
أجيب"نعم"
فإن قال فإذا لم يصلّ السنة أو لم يفعل الصدقة فلا يكون مؤمنا؟
فيجاب علية بأن العمل منه ما يزول الإيمان بزواله ومنه ما لا يزول الإيمان بزواله ولكنه يؤثر في زيادته ونقصانه فإذا كان رجل يقيم الليل في شهر فإن إيمانه يزيد فإن ترك ذلك فإنه ينقص ولا شك في ذلك.
ولتعلم -هداك الله- أن المؤمنين بين صنفين لا ثالث لهم في دائرة الإيمان، إما مؤمن من قوي الإيمان، وإما مؤمن ضعيف الإيمان ،ولا وجود لمؤمن بلا إيمان وفي هذا خلاصة الباب
هدانا الله وإياك إلي سبيل الرشاد.

واما ان اردت ان تعرف كيف كان النبي ﷺ والسلف يعرفون الايمان ،فقد أجاب النبي – ﷺ –جبريل –عليه السلام– و وفد عبد القيس ،كما فى حديث الإسلام والإيمان والإحسان ، المشهور.

وحديث (الإيمان بضع وسبعون شعبة : أدناها إماطة الأذى عن الطريق).

وهذا أبو ذر ، والحسن بن على – رضى الله عنهم – سئلا عن الإيمان فأجابا بقول الله تعالى (لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآَتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (١٧٧) الآية (البقرة ١٧٧)

وعلى ذلك توافرت كتب السنة فى أصول الملة بأقلام سلفها الأمناء ،

مثل : (**السنة**) لا بن الإمام أحمد ، والالكائى ، وابن بطة ،وغيرهم .

واستقر القوم على ذلك ،**عقيدة سهلة ميسورة ، وعمل دؤوب** ، حتى أن بعضهم يقول فى تعبيره (**الدين : قول وعمل**) . والآخر يقول : (**الإيمان قول وعمل**) .

إنه الاعتقاد الجازم ، والعمل الجاد ، بلا اصطلاحات منطقية ،ولا تكلفات فلسفية.

فهم بذلك لا يحتاجون إلى تعريف أو بيان ، كيف يعرفون أمراً يعيشونه اعتقاداً ، وعلماً ،وعملاً، ودعوة ، وجهاداً .

وكذلك الكفر يكون بالإعتقاد وبالقول وبالعمل وبالشك وبالترك ،ولاينحصر الكفر فى القلب ولاالقصد ولاالجحود ولا الإستحلال كما تقول الجهمية والمرجئة .

وعليه : فالإيمان إذا كان قولاً بلا عمل ، فهو كفر .

وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية ، فهو نفاق.

وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة ، فهو بدعة.

كما قال سهل بن عبد الله التستري ، والأوزاعي ، والشافعي ، وغيرهما

"وهنا ينبغي التنبيه علي أمر مهم ، وهو أن ما ورد عن كثير من التابعين ، وتلامذتهم ، في ذم الإرجاء ، وأهله ، والتحذير من بدعتهم إنما المقصود به هؤلاء المرجئة الفقهاء – الذين يقولون : الإيمان التصديق والقول – فإن جهماً لم يكن قد ظهر بعد ، وحتى بعد ظهوره كان بخراسان ، ولم يعلم عن عقيدته بعض من ذم الإرجاء من علماء العراق ، وغيره ، الذين ما كانوا يعرفون إلا إرجاء فقهاء الكوفة ، ومن اتبعهم، حتى أن بعض علماء الغرب كابن عبد البر لم يذكر إرجاء الجهمية بالمرة " .

وكذلك من أصول الاعتقاد فى ملة الإسلام ، التي استقاها الصحابة والتابعون وتابعوهم من سنة خير البشر مُحَمَّد– ﷺ – **أن حقيقة الإيمان** قول وعمل ؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وذلك دين القيمة مضت الأمة على ذلك إلى مائة عام من الهجرة ، ونحو عقدين من صدر القرن الثاني ، مضوا على ذلك اعتقاداً؛ وواقعاً ، علماً وعملاً، كما رباهم النبي –صلى الله عليه وسلم – على ذلك كما قال بعضهم (كنا مع النبي – ﷺ –ونحن غلمان حزاورة – الحزور : الغلام الفطن – فتعلمنا الإيمان ، قبل أن نتعلم القرآن ، فازددنا به إيماناً)

حقيقة الخلاف بين أهل السنة ومرجئة العصر أدعياء السلفية: [٤]

ومن الأهمية بمكان حصر الخلاف حتى لايلبس هؤلاء الجهمية على الشباب فى الإتفاق على التعريف فليس الخلاف مع مرجئة العصر أدعياء السلفية فى مسمى الإيمان ولكن فى منزلة الأعمال وحكم تاركها فتنبه أيها المسلم لهذا الضلال والتلبيس والإنحراف فمرجئة العصر أدعياء السلفية يوافقون أهل السنة فى تعريف الإيمان ويقولون هو إعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فيه !

[٤] مصطلح "المرجئة المعاصرة "مصطلح حديث وضعه بعض العلماء لتبيين حقيقة من يدعون الى الارجاء بلباس سني حتى ولو لم يعلموا وهو كمرجئة الفقهاء.

فقلناالهم : هل الاعمال تدخل فى الأصل ؟ أم تدخل فى الواجب والمستحب فقط ؟

فقالوا لاتدخل فى أصل الإيمان بل تدخل فى الواجب والمستحب فقط وعلى ذلك هم لايكفرون بالعمل المكفر ولا بالقول المكفر ويقيدون الكفر بالتكذيب والجحود والإستحلال والقصد واعتقاد القلب وترتب على قولهم الفاسد من خروج الأعمال من أصل الإيمان ترتب عليه أن تارك العمل بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناج من الخلود فى النار لأنه أتى بالإعتقاد وأتى بالقول ، والعمل عنده ليس داخلا فى أصل الإيمان !!وهكذا يلبسون الحق بالباطل فكن على بينة من أمرهم يكشف الله لك ضلالهم فالخلاف مع مرجئة العصر ليس فى تعريف الإيمان ولكن الخلاف فى منزلة الأعمال وحكم تاركها وعلى هذا الضلال لايحكمون بالشرك على مرتكبه ويقولون إن الذى يعبد القبور ويطوف بها وينذر ويذبح لها ويدعوها ويرجوها ويخافها من دون الله هو عندهم مسلم موحد ولايسمى مشرك بحال لماذا لأنه يقول لاإله إلا الله مُحَمَّد رسول ويصلى ويصوم ويحج ويعتمر فهو مسلم أما وقوعه فى الشرك والكفر وإرتكابه هذه النواقض فهو مسلم لأنه لم يقصد الكفر بقلبه فهو معذور بجهله لم تقم الحجة الرسالية عليه وإن كان يعيش بين المسلمين وفى بلاد المسلمين !!!

ومن خلال الاسطر القادمة نعرف ذلك ان شاء الله تعالى.

ثانيا:حكم تارك التوحيد:

إن مسألة تارك التوحيد، وتارك الصلاة، وتارك العمل من أخطر المسائل التي خالف فيها أهل التوحيد والحديث أهل البدع والأهواء. وملخص الكلام في مسألة تارك التوحيد يتضح في نقاط وهي:

١-من فعل الشرك الأكبر دون إكراه ملجيء فإنه يحكم عليه بالشرك والكفر بعينه معانداً كان أو جاهلاً ويعامل معاملة المشركين، ولا يمكن تسميته مسلماً؛ لأن الإسلام هو: (الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله) وهذا لم يأت به، والله تعالى يقول (هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن والله بما تعملون بصير)

٢-لا يشترك مع الشرك الأكبر غيره من المكفرات في عدم العذر بالجهل لأن التوحيد هو

الأمر الوحيد الذي أخذ الله سبحانه وتعالى عليه الميثاق في عالم الذر ، وأخبر أنه لا يغفر لتاركه ألبته ، وهو فطرة الله التي فطر الناس عليها ، وهو الذي أقام أدلة العقول والفطر وآيات الأنفس والأفاق على تقريره . وأعظم شيء بعد الشهادة الأولى الشهادة الثانية : أن مُحَّداً رسول الله، ومع هذا نعتقد أن الموحد الذي لم يشرك بالله شيئاً ولم يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه لم يسمع به ولم يتمكن من السماع دون تفريط أنه لا يحكم عليه بالضلال والشرك وأنه معذور بجهله . فما دون ذلك من باب أولى. كزيد بن عمرو بن نفيل وقس بن ساعدة الإيادى وورقة بن نوفل وغيرهم من الحنفاء الذين ماتوا على التوحيد

٣-وعلى هذا فقولنا إن العقل والفطرة حجة أي أنه من أسباب تسميته مشركاً قبل الرسالة والبلاغ كما سماه الله سبحانه وتعالى فقال: (وإن أحد من المشركين أستجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون) ، وقال تعالى: (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلو صحفا مطهرة) ، فسُمي مشركاً قبل أن يسمع كلام الله ؛لأن أدلة التوحيد ليست متوقفة على السمع ، وأما العذاب فنعتقد أن الله علقه ببعث الرسل فقال تعالى: (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) ، ولم يشترط الله سبحانه وتعالى أن يرسل لكل قرية نذيراً ولا لكل أحد بعينه؛ لكن من الله الرسالة، ومن الرسول البلاغ، ومن الخلق البحث عن الحق وعدم الإعراض والتجاهل قال تعالى : (فمالهم عن التذكرة معرضين كأنهم حمر مستنفرة فرت من قسورة بل يريد كل امرئ منهم أن يؤتى صحفا منشرة كلا بل لا يخافون الآخرة) ، قال الإمام مُحَّد بن عبد الوهاب رحمه الله في فوائد قوله تعالى: (ما كان لنا أن نشرك بالله من شيء ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون) ، قال: المسألة العاشرة : (أن فضله سبحانه ليس مخصوصاً بيوسف عليه السلام وآبائه بل عام للناس كلهم، ولكن منهم من قبله ، ومنهم من رده ، وذلك أنه أعطى الفطر ثم العقول ثم بعث الرسل ، وأنزل الكتب وفيه إزالة الشبهة عن هذه المسألة التي هي أكبر الشبه وذلك أن الله إذا تفضل بهذا كله خصوصاً البيان فما بال الأكثر لم يفهم ولم يتبع ؟! فما أكثر الجاهلين بهذا وما أكثر الشاكين فيه !!

٤-وبناءً على ما تقدم فلا يوجد في التوحيد جهل بل هو إعراض وتجاهل وأكثرهم للحق كارهون قال تعالى: (أم اتخذوا من دونه آلهة قل هاتوا برهانكم هذا ذكر من معي وذكر من

قبلي بل أكثرهم لا يعلمون الحق فهم معرضون) فقرر سبحانه أنهم لا يعلمون الحق ثم وصفهم الوصف المطابق لحالهم وهو الإعراض وقال تعالى: (قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك من أولياء ولكن متعتهم وآباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوما بورا) .

٥-كل من أشرك بالله الشرك الأكبر فهو مفترٍ على الله؛ لأن المشرك هو المطالب بالدليل على شركه لا أنه معذور حتى يأتيه الدليل قال تعالى: (ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون) ، وقال تعالى: (وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما) ، وقال تعالى: (هؤلاء قومنا اتخذوا من دونه آلهة لولا يأتون عليهم بسلطان بين فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا) ، وقال تعالى: (ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان) . وأول كلمة تقولها الأنبياء لأقوامهم مع أنهم جهال: (اعبدوا الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون) ، وأهل العجل عبدوه بشبهة وتأويل وقالوا هذا إلهكم وإله موسى فنسي ، وأضلهم السامري ومع ذلك هم مفترون قال تعالى: (إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين).

٦-قسم الله عباده ثلاثة أقسام في مواضع كثيرة من القرآن؛ ومنها ما جاء في آخر سورة العنكبوت حيث قال تعالى: (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا) فهذا مشرك جاهل أشرك بلا دليل، ثم قال تعالى: (أو كذب بالحق لما جاءه) فهذا مشرك جاءه الحق فرده وعاند ،ثم بيَّن سبحانه وتعالى حكم الصنفين فقال تعالى: (أليس في جهنم مثوى للكافرين) ثم بين النوع الثالث فقال : (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين) ، فمن لم يُهد للتوحيد لم يجاهد في الله ويبحث عنه كما قال تعالى ، وسلمان الفارسي رضي الله عنه كان في أدغال إيران فجاهد فهدي وهذه الأصناف الثلاثة هي المذكورة في أم القرآن السبع المثاني وهم المنعم عليهم : الذين طلبوا الحق ولزموه، والمغضوب عليهم : الذين جاءهم الحق فردوه، والضالون : وهم الجهال، ومن عذر بالجهل في التوحيد فإنه يلغي القسم الثالث ولا يعترف إلا بالمغضوب عليهم فقط .

٧-لا يوجد فرق بين جهال اليهود والنصارى وبين مشركي العرب والعجم من المنتسبين للإسلام زوراً وبهتاناً فإن قيل هؤلاء تلفظوا بالشهادة ، فالجواب : الشهادة من شروطها العلم

بمعناها، والعمل بمقتضاها، فإن كان قالها بلا علم لم تنفعه ، وإن قالها بعلم واستمر على شركه فهو مغضوب عليه لم يدخل الإسلام.

فإن عذرتم بالجهل فاعذروا كل جهال العالم ، وإلا فقد جعلتم علة التكفير ليست هي الكفر كما قال الشيخ الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله في مفيد المستفيد قال تعالى: (أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة في الزبر).

٨-لا فرق بين المشركين الذين أرسل لهم رسولنا ﷺ ومنهم والداه، وبين مشركي زماننا فكل عُذر يُعتذر به لأهل زماننا فأولئك أولى به قال تعالى: (لتنذر قوما ما أنذر ءاباؤهم فهم غافلون) وقال تعالى: (وما آتيناهم من كتب يدرسونها وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير) .

٩-كل من مات وهو يدعو من دون الله ندًا فهو في النار كما في حديث ابن مسعود الصحيح (من مات وهو يدعو من دون الله نداً دخل النار ومن مات وهو لا يدعو لله ندا دخل الجنة)، وقال تعالى: (ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعدما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم) ، وقال تعالى: (فإنكم وما تعبدون ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم) .

١٠-تأمل قوله تعالى: (الذين كذبوا بالكتاب وبما أرسلنا به رسلنا فسوف يعلمون) ، وقوله تعالى: (ثم بعثنا من بعده رسلا إلى قومهم فجاؤوهم بالبينات فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل كذلك نطبع على قلوب المعتدين) ، فإن فيه دلالة على أن الميثاق حجة، ويدل على أن الرسل مكملة ومقررة للأدلة السابقة، قال تعالى : (ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى) .

١١-يتضح مما سبق أن الأدلة التي يستدل بها ملتمسو الأعذار للمشركين كلها خارج محل النزاع، لأن الشرك الأكبر ليس كغيره من المكفرات بسبب وضوح أدلته وتنوعها.

فمن أشهر أدلتهم ما يلي:

١-**سجود معاذ بن جبل ﷺ للنبي ﷺ**، وهذا الدليل فضيحة علمية كبرى لمن يستدل به تستدعي من صاحبها أن يتوارى من الناس خجلاً، فقد جعلوا معاذًا ﷺ الذي هو من أعلم الناس بالحلال والحرام يجهل أن عبادة مُحَمَّد ﷺ من دون الله شرك، فعبد مُحَمَّدا ﷺ من دون الله

وسجد له سجود عبادة ، ولكن الرسول ﷺ عذره لجهله . قاتل الله من علّمهم هذه الحجج المخجلة ، وهذا هو أقوى أدلتهم ، فانظر قدرها واحمد الله على العافية .

وهذا كله على اعتبار صحة القصة لو ثبتت، وهي لم تثبت عند أهل الصنعة.

٢- **حديث ذات أنواط**، وهذا في قوم استأذنوا وطلبوا ولم يفعلوا، فهو خارج عن مسألتنا، نحن نريد من فعل الشرك وعذر بجهله، ولذلك فإن تعامل موسى عليه السلام مع الذين قالوا: (اجعل لنا إلها كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون) ، يختلف عن تعامله مع الذين عبدوا العجل.

وأيضاً فهم أرادوا بالتبرك ما هو في دائرة الشرك الأصغر من طلب البركة ، وهذا يخرجها عن محل النزاع ، ولا يتصور أنهم يطلبون من النبي عليه الصلاة والسلام الشرك الأكبر وعبادة غير الله وهم يعلمون مضادة ذلك لكلمة التوحيد ، ويعلمون أن هجرته وجهاده كانت لإزالة ذلك .

٣- **حديث التحريق**، وهذا لو سلمنا أن كلمة (قدِر) في الحديث من القدرة فهو شك في كمال صفة واحدة من صفات الله فأين هذا من الشرك الأكبر ، خاصة وأنتم لا تكفرون الأشاعرة وهم يجحدون الصفات إلا سبعاً فقط . وأيضا فإن الرجل كان في غاية الذهول والخوف المؤثر في الإرادة فهو يشبه الذي قال: (اللهم أنت عبدي وأنا ربك) وأيضا فتفسير قوله (لئن قدر الله عليَّ) بمثل قول الله سبحانه وتعالى عن يونس عليه السلام : (فظن أن لن نقدر عليه) ، وجيه فالحديث كله خارج محل النزاع .

لأن هناك فرق كبير بين جهل الصفة الذى يؤدى إلى الجهل بالموصوف سبحانه وهذا كفر لاشك فيه ، وبين جهل مفردات الصفة الذى لايؤدى إلى جهل الموصوف سبحانه .

قال القنازعي رحمه الله (ت:٤١٣) في تفسير الموطأ: (قوله : (لئن قدر الله عليَّ) يروى هذا الحرف (قدر) بالتخفيف وبالتشديد؛ فمن رواه بالتخفيف فمعناه أن هذا الرجل جهل صفة من صفات الله، وهي إحياء الموتى وهي بدعة عظيمة، ومن رواه بالتشديد فمعناه : لئن ضيق الله عليَّ ... ولكنه ابتدع بدعة عظيمة وهي إحراقه نفسه ثم إن الله تفضل عليه وغفر له بخشيته لله وهذا يدل على أنه كان موحدا مقرا بالله) وقد جاء في رواية أحمد بن حنبل رحمه الله للحديث (لم يعمل حسنة إلا التوحيد) فدل على أنه خارج موضوعنا نهائياً.

٤- **استدلالهم بقول الجارية (وفينا نبي يعلم ما في غدٍ)** على أنها كفرت، ولكنها عذرت لجهلها، أيضا مخجل، لأن النبي ﷺ يعلم ما في غد إذا علمه ربه قال تعالى: (عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من رسول فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا) ، ولكنه نهاها لأنه قول مجمل، يشمل ما هو حق وما هو باطل. فهذا أيضا خارج محل النزاع.

٥- **استدلالهم بقوله تعالى: (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)** ، هذا أيضا خارج محل النزاع لأن الآية فيها ربط العذاب ببعث الرسل وقد بعثهم الله وختمهم،وليست في الحكم عليهم بالشرك . فماذا ينتظرون؟!.

٦- **استدلالهم بقوله تعالى: (وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ)** ، ليس فيه أن الحجة لا تقام إلا بالنذارة، فالذين ماتوا قبل البعثة قال الله عنهم: (وما آتيناهم من كتب يدرسونها وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير) ، والحجة قائمة عليهم ؛وإنما النذارة مزيد إعذار وذلك كحديث (أعذر الله إلى رجل بلغه ستين سنة)، فهل معناه أنه قبل الستين معذور ؟! قال تعالى : (لتنذر قوما ما أنذر آباؤهم فهم غافلون) إلى قوله تعالى : (وسواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون إنما تنذر من اتبع الذكر وخشي الرحمن بالغيب فبشره بمغفرة وأجر كريم) .

وهكذا نجد أن كل الأدلة خارج محل النزاع، وإنما التحدي الحقيقي الذي يرفع من مستوى قولهم، لو أتوا بأمرين اثنين هما:

أ-أن يأتوا برجل فعل الشرك الأكبر وجعل لله ندا دون إكراه وعذر لجهله وسمي مسلماً.

ب-أن يأتوا بدليل فرق الله أو رسوله ﷺ فيه بين المشرك المعاند والمشرك الجاهل.

وسننتظر حتى يأتوا بهذين الأمرين، فإن لم يفعلوا ولن يفعلوا، فلا كلام لنا معهم، قال تعالى: (وقل للذين لا يؤمنون اعملوا على مكانتكم إنا عاملون وانتظروا إنا منتظرون).

١٢-إعذار المشرك شركاً أكبر بهذه الأعذار خطير للغاية على صاحبه لأنه لم يكفّر المشركين بلا دليل ولم يكفر بالطاغوت، وخطير للغاية على الناس؛ لأنه يعطل آثار التوحيد ولوازمه وحقوقه كلها، فالهجرة والجهاد والولاء والبراء والسفر والإقامة والذبائح والأنكحة والمواريث كلها متوقفة على هذه المسألة ، ولذا من أسباب نشرها وانتشارها اعتقادهم أنها باطل

خفيف يوافق أهواء النفوس، وأيضاً فيه اتهام للرسول ﷺ بأنه قتل مشركين معذورين جهال قبل التفهيم وقيام الحجة عليهم .

١٣-بناءً على ما تقدم لا يمكن أن تكون هذه المسألة خلافية البتة، ولو قاتل أهل التوحيد أهل الشرك ــونحن نعلم أن أكثرهم جهال، وأن الدعوة قبل القتال غير واجبة بعد انتشار الإسلام فنبينا ﷺ بيّت قوما وهم غارونــ، فلو قاتلهم أهل التوحيد، فهؤلاء العاذرون هل سيقاتلون مع الموحدين ضد إخوانهم الذين يرونهم مسلمين ؟ أم يقفون مع إخوانهم ضد أهل التوحيد ويعدونهم الفئة الباغية ؟ أم سيعدون هذا القتال الذي غايته: حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله يعدونه قتال فتنة ويعتزلوه ؟! ماذا سيكون موقفهم، وهل يتصور أن تكون هذه المسألة من مسائل الاجتهاد. والقرآن كله على النص عليها .

١٤-هذه المسألة من أهم الأمور التي تطرق في خطبة الجمعة وغيرها؛ لأنها أهم ما يهم المسلمين في اعتقادهم، وتعاملهم مع المشركين وفي ذبائحهم وسفرهم ومواريثهم و أنكحتهم وهجرتهم وإقامتهم وجهادهم وصلاتهم خلف المشرك ، وأمورهم كلها ، وإذا كانت خطبة الجمعة لا تخصص لأمور التوحيد العملية وشرح آيات التوحيد وحقوقه فتخصص في ماذا ؟!

١٥-أكثر من يلبس على الناس في هذه المسألة يتقي بأقوال الرجال ويبني دينه عليها وهذه علامة الإفلاس؛ لأن أقوال الرجال ضعيفة تحتاج إلى أن يحتج لها لا أن يحتج بها . ويجب أن يُعرف الحق أولاً ثم توزن الأقوال به، فالرجال يُعرفون بالحق وليس الحق هو الذي يُعرف بالرجال ــكما قال عليّ رضي الله عنهــ والرجال إنما هم أدلاء على الطريق فإذا رأيت أنوار المدينة لم تحتج للأدلاء قال تعالى : (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) ، والناس في الرجال طرفان ووسط فمنهم من ترك اتباع الصحابة ومن اتبعهم بإحسان واعتمد على فهمه القاصر ، ومنهم من اتخذ العلماء أرباباً من دون الله ، والوسط أن يُستدل بهم على الطريق فإن زاغ حكيم أو زل لزمت الحق فإن على الحق نوراً ــكما قال معاذ بن جبل -رضي الله عنه-.

وهؤلاء يحتجون بكلامٍ لابن تيمية ومُحَمَّد بن عبد الوهاب مشتبه في العذر بالجهل، فنأتيهم بكلام لهما واضح غاية الوضوح في عدم العذر بالجهل فتقابل القولان فتساقطا حتى يعلم الناسخ من المنسوخ منهما ونرجع للأدلة،وأيضاً نأتيهم بكلام من هو أجل منهما وبالأدلة الواضحة. فلا تغني عنهم بضاعتهم شيئاً؛ وإنما هم كما قال الأول :

ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا   سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

والعالم لا يأتيه الرسوخ جملة واحدة وقد يخطئ، والمنقول إلينا لا يُدرى هل هو من قديم كلامه أو من حديثه.

وقد يداري العالم ولا يداهن، فيأتي بكلام مجمل يحتمل معنيين لظرفٍ يمر به ، ولم يعلم أنه سيتخذ ديناً للجهال ؛ ولأجل هذه المعاني وغيرها كره أحمد وغيره كتابة فتاواه.

ولابن تيمية رحمه الله كلام واضح في تسميتهم مشركين في الجزء العشرين من مجموع الفتاوى، وكذا للإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله فتوى فيمن مات على الشرك قبل دعوته، فأفتى بأنهم لا يورثون ويعاملون كالمشركين، وله رسائل واضحة في ذلك (كمفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد) ، ورسالة (أصل الإسلام وقاعدته) ، وفي تفسيره كذلك.

وحفيده وتلميذه عبدالرحمن بن حسن أشار إلى أن هذه المواضع المشتبهة كانت في ابتداء دعوته وكان يداري ويقول (الله خير من زيد) ولا يمكنه إلا ذلك ، وابنه الشيخ إسحاق قال لمن احتج بهذه المواضع: أنت مثل الذباب لا يقع إلا على الجرح– كما في رسالته في تكفير المعين–.

وقد فصلنا ذلك فى كتاب الأسماء والأحكام وكتاب البيان والإشهار .

وممن يتقي به أهل عصرنا أقوال الرجال وأقوال الرجال أهون ما يقف في وجه الحق الواضح .

وفي الختام نحن في انتظار الأمرين الفاصلين وهما:

- دليل على تفريق الله ورسوله في المشرك شركاً أكبر بين الجاهل وغيره .
- دليل على صورة وجد فيها من أشرك شركاً أكبر وعُذر لجهله وسمي مسلما.

وما لم يأت شيء من ذلك فإن جهاد هؤلاء المرجئة هو الجهاد الكبير كما جاهدهم أسلافنا.

وهم ثلاث فرق فى عصرنا ضلوا فى تصور المسألة تصورا صحيحا نوضحها بعون الله تعالى بعد عرض مختصر لصورة المسألة.

صورة المسألة

رجل مسلم يعيش بين المسلمين وفي بلاد المسلمين والقرآن والسنة بين يديه ويحفظ منهما ما يتيسر له وهو بالغ عاقل مكلف وعلماء التوحيد وأهل التوحيد في بلده وفي كل مكان الوصول إليهم سهل ميسور غير وسائل الاتصال وقنوات الإعلام التي لا يخلوا منها بيت في عصرنا الحاضر ثم هذا المسلم وقع في الشرك الأكبر والكفر الأكبر الظاهر الجلى القولي والعملى فذهب إلى قبور وأضرحة الصالحين وغيرهم كقبر على والحسين والسيدة زينب والبدوى والدسوقي فسجد على عتباتهم وطاف بقبورهم وذبح لهم الذبائح ونذر لهم النذور واستغاث بهم ودعاهم وطلب منهم الشفاء والرزق والولد والعون والمدد ، ثم تجد منهم من يسب الله ويسب دين الله ، ويبدل دين الله وشريعة الله وأحكام الإسلام بقوانين وضعية مخالفة ومصادمة للشريعة ، ويوالى الكفار وينصرهم ويعينهم على المسلمين بقتلهم وإحتلال بلادهم.

وبهذا التصور الصحيح للمسألة نخرج التصور الفاسد الخارج عن محل النزاع مثل :

- حديث العهد بالإسلام
- الناشيء فى غير بلاد المسلمين
- الناشيء فى بادية بعيدة عن العمران وأهل العلم
- أهل العجز المطلق والظلام الدامس الذين لم يسمعوا بالإسلام ولا بنبى الإسلام عليه الصلاة والسلام وهذا التصور هو محل اتفاق بين أهل العلم والتحقيق .

الفريق الأول الذى ضل فى تصور المسألة:

بعضهم تصور أن مرتكب الشرك الأكبر كافر حلال الدم والمال يجب قتله واستحلال ماله فلا يورث ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يصلى عليه ولا يستغفر له .

ومن لم يكفره أو يحكم بكفره أو يتوقف فيه فهو كافر مثله.

وهؤلاء هم الغلاة في التكفير وأهل التوقف والتبين .

وشبهة هؤلاء :

أنهم يقولون إن المسلم يدخل في الإسلام بكلمة ولكن هذه الكلمة لها أركان وشروط

ونوا قض فمن ارتكب ناقضاً مكفراً انتقض إسلامه وخرج من الإسلام مثل الذي توضأ ودخل في الصلاة فصلاته صحيحة ما لم يخرج منه ناقض فإذا خرجت منه نقطة بول واحدة وهو سليم معافي من الأمراض –سلس بول وغيرة – بطلت صلاته ولم تصح وعليه إعادتها والدخول فيها مرة آخرى بعد التطهر والوضوء ويقولون أن الحجة الرسالية قامت على الخلق ببعثة مُحَمَّد صلى الله علية وسلم وبنزول القرآن الكريم فالسماع بالقرآن والرسول ودين الإسلام قاطع لعذر المشرك

فالناس إما مقبل وإما معرض ومرتكب الشرك الأكبر متمكن معرض عن الإسلام فلا عذر له إذا وقع في الكفر والشرك وهو يعيش بين المسلمين في بلاد المسلمين ومجتمعاتهم وأحكام الدنيا تجري على الظاهر وهذا قد ظهر منه الشرك والكفر وارتد بعد الإسلام فكيف نحكم بإسلامه مع وقوعه في الشرك والكفر.

وكيف تقبل دعواه الجهل وهو قادر ومتمكن من سماع الهدى عبر وسائل الإعلام المنتشرة في كل مكان والتي دخلت كل بيت فلو أراد الحق لوصل إليه

ولوا اعتبرنا جهله وعدم تكفيره لعله الجهل للزم من ذلك عذر اليهود والنصارى لجهلهم لتلبيس الأحبار والرهبان والقساوسة عليهم في محاضراتهم ومواعظهم ولو فرقنا بين الكافر الأصلي والمرتد أو الذي أسلم ووقع في الكفر والشرك لهدمنا التوحيد وشوهنا دعوة الإسلام التي هي الاستسلام لله وحده وصرف العبادة له سبحانه والولاء للموحدين والبراء من المشركين وعداوة الكافرين .

هذا هو الإسلام ومن لم يحققه فهو كافر مشرك وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم وهؤلاء هم الفريق الأول الذي ضل في تصور المسألة تصوراً صحيحاً.

وأصل فساد تصوره للمسألة هو :

اعتقاده أن كل كافر يقتل وكل كافر محارب.

والصحيح أنه ليس كل كافر يقتل فأهل الذمة وأهل العهد وأهل الأمان لايقتلوا بالإجماع وكذلك ليس كل كافر محارب وليس كل كافر معذب فأهل العهد والذمة ليسوا محاربين وإن كانوا كفار فلا يجوز قتلهم مادامو على العهد لم ينقضوه ،وكذلك ليس كل كافر معذب فالقسم الثالث من أهل الفترة أهل الأعذار هذا القسم يمتحن فى الآخرة مع كفره وموته على

الكفر وهم كفار وبالإجماع لايسمون مسلمين ولا يقتلون ولا يعذبون قبل الإختبارمع كفرهم وشركهم

وكذلك المسلم الذى يرتكب الشرك الأكبر فى زمن التمكن وتحكيم الشريعة أو الذى صدر منه مايوجب قتله وعقوبته لايعذب مالم تثبت عليه التهمة بطرق الإثبات الشرعية من الإقرار والبينة والشهود وغير ذلك كالذى يقتل مسلما ولم تثبت عليه التهمة والذى يزنى ويسرق ويستهزء بالدين وشعائره وغير ذلك من المكفرات والذنوب والمعاصى التى تستوجب القتل والعقوبة

فيعامل المعين على حسب معرفة حاله وبما ظهر منه

فارتكاب الفعل لايلزم العقوبة ، ونفى العقوبة لاتعنى نفى اطلاق اسم الوصف الذى وقع فيه ،هذا كان هدى النبى ﷺ والصحابة رضى الله عنهم فى زمن تمكن الشريعة فى المدينة مع المنافقين وغيرهم فكيف الحال فى زمن غياب الشريعة وعدم التمكن بلا شك يكون ترك العقوبة أولى لأن العقوبة ليست لآحاد الناس وإلا لكانت فوضى وهرج ومرج وفتن كالتى حدثت من هؤلاء من تكفيرهم للدعاة والعلماء بالظن والشك والشبهات والمناطات المحتملة وكفروا المجتمعات وقالوا إن الأصل فى الناس الكفر والشرك ولم يفرقوا بين حكم الدار وحكم الناس وبعضهم توقف فيها وكفروا المسلمين بحجة عدم كفرهم بالطاغوت واستحلال دماء المسلمين فقتلوهم واستحلوا أموالهم فاستولوا على المحلات والدكاكين وانتهكوا حرمات البيوت بل والأعراض والذى عايش فتنة أهل الغلو من التكفير والهجرة وعاصر التفجيرات وحرب العصابات بين هذه الجماعات لعلم سبب ضلال هؤلاء والمفاسد التى ارتكبوها بسبب اعتقادهم أن كل كافر محارب وكل محارب حلال الدم والمال فكفروا بالظن والشك والإحتمال والتأويل والشبهة والهوى ومعلوم أن أهل السنة والجماعة لايكفرون بالشبهة ولا بالظن ولا بالإحتمال ولا بالشك ولا بالتأويل.

الفريق الثانى الذي ضل في تصور المسألة

الفريق الثاني الذي ضل في المسألة ولم يتصورها تصوراً صحيحاً على وفق ضوابط وقواعد أهل السنة والجماعة والأصول الثلاثة المعصومة، هم المرجئة أهل التفريط ومن سلك دربهم وقال بقولهم فهؤلاء قالوا:

إن المسلم المرتكب للشرك الأكبر لا يسمى مشركاً ولا يكفر ولا يخرج من الإسلام!!!

كيف نكفره أو نحكم بكفره وهو يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله وهو يصلى ويصوم ويحج ويعتمر ويقرأ القرآن ويقوم الليل!!

كيف نكفره وهو لم يقصد الكفر ولم يعتقده بقلبه ولم يستحله ولم يجحد

كيف نكفره وهو يحب الله ورسوله؟

أنكفره لوقوعه في الكفر والشرك وهو يجهل أنه كفر وشرك؟

أنكفره لدعائه الموتي وأهل القبور والصالحين وهو يعلم أنهم موتى ولكن يتخذهم واسطة وشفعاء بينه وبين الله لصلاحهم ومنزلتهم عند الله وهو العبد العاصي؟

أنكفره لأنه ذبح لغير الله مع أنه قد سمى على ذبيحته أنكفره لأنه سجد على عتبات الصالحين وأضرحة أولياء الله العارفين؟

أنكفره لأنه طاف سبعاً بقبر على والحسين والبدوى والدسوقى؟

أنكفره لأنه في حالة الغضب سب الله ودين الله وهو لم يقصد السب ولكن كان في حالة غضب!!

ولماذا نكفر الحاكم وهو يصلى العيد ويحج ويعتمر ويطبع المصحف ويرعى حفظة القرآن ويقيم لهم المسابقات !

أنكفره لأنه بدل الشريعة وحكم بالقوانين المخالفة لها وعمل علاقات حب وود مع جيراننا من اليهود والنصارى وتأمين البلاد والعيش بسلام؟!

لماذا نكفر هذا الحاكم وهو لم يجحد حكم الله بقلبه ولم يستحله وإن سماه الله كافراً فهو كفر أصغر وقد ورد عن ابن عباس أنه كفر دون كفر فهل أنتم أعلم أم بن عباس؟

إن الكفر لا يقع ولا يكفر المسلم إلا إذا اعتقد الكفر بقلبه وقصده واستحله وهو يعلم به مختاراً له أما إذا جهل الكفر ولم يقصده فهو مسلم باقي على إسلامه مهما ارتكب من النواقض ومهما وقع في الكفر والشرك فهو جاهل معذور مسلم لم يقصد الوقوع في الكفر ولم

يعتقده بقلبه والذين يكفرون المسلم المرتكب للشرك الأكبر والكفر الأكبر هؤلاء خوارج وتكفير وإرهابيون ومتطرفون وقد حذر رسول الله ﷺ منهم وحرض على قتالهم وقتلهم والمسلم الذي يقول لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله لا يكفر ابداً إلا إذا قال بلسانه أنه ليس بمسلم أنه تنصر أو تهود طائعاً مختاراً فهذا يكفر في الدنيا أما الآخرة فلا ندري حاله!!!

فهؤلاء المرجئه ومن قال بقولهم سبب الخلل عندهم هو:

فساد قولهم في الإيمان والكفر وأصل فسادهم أنهم اعتقدوا أن من قال لا إله إلا الله وتلفظ بالشهادتين لا يكفر وأن تلفظه بالشهادتين مانع من تكفيره وهذا الاعتقاد الفاسد ناتج عن حصرهم الكفر بالاعتقاد والقصد لأن الإيمان عندهم هو التصديق المجرد والكفر هو التكذيب فأصل فساد قولهم مبني على الخلل عندهم وسوء معتقدهم في الإيمان والكفر .

فالإيمان عند أهل السنة يتركب من أركان ثلاثة الاعتقاد والقول والعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فى مراتبه الثلاثة الأصل ، والواجب والمستحب ولا يزول الإيمان إلا بزوال أصله.

فالخلاف مع المرجئة المعاصرة ليس فى تعريف الإيمان اللفظى ولكن فى منزلة الأعمال وحكم تاركها فالمرجئة المعاصرة تعرف الإيمان كما هو عند أهل السنة فهو اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فى الواجب والمستحب ولا تدخل فى الأصل لأنها شرط كمال وعلى ذلك فتارك العمل بالكلية مسلم ناج من الخلود فى النار ولذلك هم لايكفرون مرتكب الشرك الأكبر ولا المتلبس بالكفر الأكبر لأن العمل عندهم لايدخل فى أصل الإيمان فلا يكفرون بارتكاب العمل المكفر ولا بالقول المكفر.

الفريق الثالث الذي ضل في تصور المسألة

الفريق الثالث الذين ضلوا في المسألة واضطربوا فيها اضطراباً شديداً لعدم تصورهم المسألة تصوراً صحيحاً منضبطاً مع قواعد وأصول أهل السنة وموافقاً للأصول الثلاثة المعصومة الكتاب والسنة وفهم الصحابة ﷺ هؤلاء ليسوا خوارج وليس عندهم غلوا في التكفير ولا هم من أهل التوقف والتبين وكذلك ليسوا من الفريق الثاني أهل التجهم والإرجاء ولكن اضطرابهم في المسألة له أسباب آخرى منها.

١- عدم تصورهم للمسألة تصوراً صحيحاً

٢- عدم تلقيهم المسألة من العلماء وأهل العلم

٣-عدم مراجعتهم لكبار العلماء فيما يشكل عليهم

٤- عدم دراسة المسألة على يد شيخ متقن

٥- اعتمادهم في طلب العلم على القراءة من الكتب والاستقلال بالفهم

٦- إعراضهم عن كتب علماء أهل السنة التي بحثت المسألة وأفردتها بالتفصيل والتحقيق والتحرير ونتج عن عدم دراستهم للمسألة دراسة علمية بالتلقي من المشايخ وأهل العلم واعتمادهم على القراءة من الكتب بفهمهم دون ضوابط

نتج عن ذلك غير فساد والتصور .

١- عدم التفريق بين الاسم والحكم والعقوبة.

فقالوا لو اطلقنا علي المسلم المرتكب للشرك الأكبر اسم المشرك للزم من ذلك عقوبته وقتله وإجراء أحكام الردة عليه كاملة من استحلال ماله وعدم دفنه في مقابر المسلمين وعدم الصلاة عليه والاستغفار له وتوريثه وغير ذلك من الأحكام !

فقولهم بالتلازم بين الإسم والحكم والعقوبة أوقعهم فى أسلمة الكافر وعدم اعتبار ماوقع فيه وظهر منه من كفر وشرك ظاهر جلى لأنهم ظنوا أنهم لو سموه كافرا للزم قتله أو إجراء أحكام الكفر والردة عليه كاملة وهذا خطأ وغير صحيح

فلا تلازم بين الإسم والعقوبة كما سبق وسيأتى تفصيل ذلك وبيانه بالأدلة

قال ابن تيمية (فإن الله سماهم قبل الرسالة ظالمين وطاغين ومفسدين وهذه أسماء ذم الأفعال والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة مذمومة قبل مجيء الرسول إليهم لا يستحقون العذاب إلا بعد إتيان الرسول إليهم لقوله **(وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)** الفتاوى ٢٠/٣٧.٣٨.

وقال عبد اللطيف في المنهاج ص٣١٦ (فيمن يظن ويعتقد أن كلام أهل العلم وتقييدهم بقيام الحجة وبلوغ الدعوة **ينفي اسم الكفر والشرك والفجور ونحو ذلك** من الأفعال والأقوال التي سماها الشارع بتلك الأسماء وقال إن عدم قيام الحجة **لا يغير الأسماء الشرعية**

بل يُسمى ما سماه الشارع كفرا أو شركا أو فسقا باسمه الشرعي ولا ينفيه عنه وإن لم يعاقب فاعلها إذا لم تقم عليه الحجة وفرق بين كون الذنب كفرا وبين تكفير فاعله).

٢- عدم تفريقهم بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة.

فقالوا لو أطلقنا اسم المشرك على المسلم المرتكب للشرك والكفر الأكبر لحكمنا عليه بالخلود فى النار وهو لم تقم عليه الحجة الحدية عند الإمام والقاضى المسلم المتمكن فى ظل تحكيم الشريعة فكيف نحكم عليه بالخلود فى النار وهو لم يستتاب ولم تقم عليه الحجة الحدية ؟

وهذا ضلال وخطأ فى التصور فأحكام الدنيا تجرى على الظاهر من اسلام وكفر فكل من أظهر الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ،ومن أظهر الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا أنه مشرك هذا فيما ظهر لنا فى أحكام الدنيا التى كلفنا الله بها أما أحكام الأخرة من تعذيبه وعقوبته وخلوده فى النار فهذا علمه عند الله ولا نتدخل بين الله وبين عباده مالم يظهرلنا علم ذلك من إقامة الحجة الحدية عليه واستتابته واختياره الكفر على الإسلام وقتله مرتدا فهنا قد أظهر الله لنا مابداخله فحكمنا عليه ظاهرا وباطنا دنيا وآخرة

٣- عدم تفريقهم بين الكفر والتكفير

وهذا ناتج عن بعدهم عن العلماء وتلقى العلم منهم فالشيخ مهم فى حياة طالب العلم الشيخ يفسر لك ويشرح لك المشكل ويفصل لك المجمل فالإعتماد على القراءة من الكتب دون الرجوع إلى فهم كبار أهل العلم أو قعهم فى هذا الضلال والإنحراف ففهموا أن الكفر هو التكفير ولاسيما فى كتب أئمة الدعوة ولو سألوا أهل العلم كما أمرهم الله لعلموا الفرق بين الكفر والتكفير عند شيخ الإسلام وأئمة الدعوة فالكفر عندهم يعنون به تلبس المعين بالفعل المكفر بالوصف أما التكفير فهو للقتل والعقوبة فالكفر للإسم والحكم والتكفير للقتل والعقوبة

وقال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله في الفتاوى ٦١٧/٧:

فإن كثيرا من الفقهاء يظن أن من قيل هو كافر فإنه يجب أن تجري عليه أحكام المرتد ردة ظاهرة فلا يرث ولا يورث ولا يناكح حتى أجروا هذه الأحكام على من كفروه بالتأويل من أهل البدع ، وليس الأمر كذلك فإنه قد ثبت أن الناس كانوا ثلاثة أصناف مؤمن وكافر مظهر للكفر ومنافق مظهر للإسلام مبطن للكفر ، وكان فى المنافقين من يعلمه الناس

بعلامات ودلالات بل من لا يشكون فى نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه كإبن أبى وأمثاله ، ومع هذا فلما مات هؤلاء ورثهم ورثتهم المسلمون وكان إذا مات لهم ميت آتوهم ميراثه وكانت تعصم دماؤهم حتى تقوم السنة الشرعية على أحدهم بما يوجب عقوبته اهـ .

٤– عدم تفريقهم بين زمن تمكن الشريعة وبين زمن غياب الشريعة.

فإن قيل فلم لم يقتلهم النبي مع علمه بنفاق بعضهم وقبل علانيتهم ؟ قلنا إنما ذاك لوجهين **الأول** : أن عامتهم لم يكن ما يتكلمون به من الكفر مما يثبت عليهم بالبينة بل كانوا يظهرون الإسلام ، ونفاقهم يعرف تارة بالكلمة يسمعها منهم الرجل المؤمن فينقلها الى النبي فيحلفون بالله أنهم ما قالوها أو لايحلفون ، وتارة بما يظهر من تأخرهم عن الصلاة والجهاد واستثقالهم للزكاة وظهور الكراهية منهم لكثير من أحكام الله ، وعامتهم يعرفون في لحن القول كما قال تعالى (**أم حسب الذين في قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول**) فأخبر سبحانه أنه لوشاء لعرفهم رسوله بالسيماء في وجوههم ثم قال (**ولتعرفنهم في لحن القول**) فأقسم على أنه لابد أن يعرفهم في لحن القول ومنهم من كان يقول القول أو يعمل العمل فينزل القرآن يخبر أن صاحب ذلك القول والعمل منهم كما في سورة براءة (ومنهم ومنهم) وكان المسلمون أيضا يعلمون كثيرا منهم بالشواهد والدلالات والقرائن والأمارات ، ومنهم من لم يكن يعرف كما قال تعالى (**وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم**) ثم جميع هؤلاء المنافقين يظهرون الإسلام ويحلفون أنهم مسلمون ، وقد اتخذوا أيمانهم جنة وإذا كانت هذه حالهم فالنبي لم يكن يقيم الحدود بعلمه ولا بخبر الواحد ولا بمجرد الوحي ولا بالدلائل والشواهد حتى يثبت الموجب للحد ببينة أو إقرار ألا ترى كيف أخبر عن المرأة الملاعنة أنها إن جاءت بالولد على نعت كذا وكذا فهو للذي اتهمت به.....

وقال أيضا في الصارم المسلول٣ / ٦٧٦ "فكان ترك قتلهم مع كونهم كفارا لعدم ظهور الكفر منهم بحجة شرعية "، وقال أيضا : ويدل على هذا أنه لم يستتبهم على التعيين ومن المعلوم أن أحسن حال من ثبت نفاقه وزندقته أن يستتاب كالمرتد فإن تاب وإلا قتل ولم يبلغنا أنه استتاب واحدا بعينه منهم فعلم أن الكفر والردة لم تثبت على واحد بعينه ثبوتا يوجب أن يقتل كالمرتد ، ولهذا كان يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم الى الله ، فاذا كانت هذه حال من

ظهر نفاقه بغير البينة الشرعية فكيف حال من لم يظهر نفاقه ، ولهذا قال أني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم لما استؤذن في قتل ذي الخويصرة ولما استؤذن أيضا في قتل رجل من المنافقين قال أليس يشهد أن لا إله الا الله قيل بلى قال أليس يصلي قيل بلى قال أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم فأخبر أنه نهي عن قتل من أظهر الإسلام من الشهادتين والصلاة وإن رمي بالنفاق وظهرت عليه دلالته إذا لم يثبت بحجة شرعية أنه أظهر الكفر وكذلك قوله في الحديث الآخر أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله معناه أني أمرت أن أقبل منهم ظاهر الإسلام وأكل بواطنه الى الله والزنديق والمنافق إنما يقتل إذا تكلم بكلمة الكفر وقامت عليه بذلك بينة وهذا حكم بالظاهر لا بالباطن وبهذا الجواب يظهر فقه المسألة .

الوجه الثاني : أنه كان يخاف أن يتولد من قتلهم من الفساد أكثر مما في استبقائهم وقد بين ذلك حيث قال (لا يتحدث الناس أن مُحَّدا يقتل أصحابه) وقال إذا ترعد له أنف كثيرة بيثرب **فأنه لو قتلهم بما يعلمه من كفرهم** لأوشك أن يظن الظان أنه إنما قتلهم لأغراض وأحقاد وإنما قصده الاستعانة بهم على الملك كما قال أكره أن تقول العرب لما ظفر بأصحابه أقبل يقتلهم وأن يخاف من يريد الدخول في الإسلام أن يقتل مع إظهاره الإسلام كما قتل غيره ، وقد كان أيضا يغضب لقتل بعضهم قبيلته وناس آخرون ويكون ذلك سببا للفتنة ، واعتبر ذلك بما جرى في قصة عبد الله بن أبي لما عرض سعد بن معاذ بقتله خاصم له أناس صالحون وأخذتهم الحمية حتى سكتهم رسول الله وقد بين ذلك رسول الله لما استأذنه عمر في قتل ابن أبي قال أصحابنا ونحن الآن إذا خفنا مثل ذلك كففناعن القتل .

٥- عدم تفريقهم بين التكفير المطلق وبين تكفير المعين

٦- عدم ضبط قاعدة " الأحكام تجري على الظاهر " فقالوا تجري على الظاهر من الإسلام فقط أما الكفر فلا

٧- تفريقهم بين الكافر الأصلي وبين المسلم المرتد المرتكب الشرك الأكبر

٨- عدم تفريقهم بين جهل العجز وجهل الإعراض

فاعتبروا كل جهل عذر ولم يفرقوا بين العجز الذى يستطيع المكلف رفعه وبين العجز الذى لايستطيع المكلف رفعه فسووا بين العجز والإعراض وجعلوهما بمنزلة واحدة فالذى يعيش بين المسلمين وفى بلاد المسلمين المتمكن من العلم هو بمنزلة العاجز الذى نشأ ببادية أو حديث عهدبالإسلام أو من كان فى زمن جهل وظلام دامس لايوجد من يعلمه ولايصل للعلم ولا العلم يصل إليه ولغياب هذا التصور تجدهم يخلطون ويتخبطون فى فهم كلام العلماء وينزلونه على غير مناطة وهذا الضلال والإنحراف سببه فساد التصور وعدم التفريق بين جهل العجز وجهل الإعراض وهذا جعلهم يعتبرون الجهل عذر باطلاق وهذا زعم الكفار الذى كذبه القرآن وأبطله ،مع أن الكل سواء فى إرتكاب الشرك يلزمهم الإسم بالوصف والفعل

٩- اعتبارهم الجهل مانعاً من موانع الكفر بإطلاق دون النظر للإعراض والتمكن

١٠- اعتمادهم على كلام بعض العلماء المطلق وعلى شبهات من هنا وهناك وجعل كلام العلماء دليلاً يحتج به مع عدم جمع أقوال العالم في المسألة للحكم عليها

١١- اهمالهم للأدلة القطعية الحاكمة في المسألة والتي تثبت أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى مشركاً والرد عليها بشبهات من كلام المشايخ والدعاة دون تأمل ولا استقراء ولا تتبع

١٢- عدم تفريقهم بين أنواع الحجة وضوابطها وخلطوا بين الحجة الرسالية وبين الحدية

١٣- عدم تحريرهم مناط النزاع في الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة واشترطوا الفهم

١٤- عجزهم عن اسناد الخلاف في الاسم لعالم من علماء أهل السنة دون تناقض واختلاف أقواله فى المسألة فضلاً عن أدلة الكتاب والسنة.

١٥- اعراضهم عن فتاوى كبار العلماء واللجنة الدائمة في المسألة كبراً وتعالماً

١٦- عدم بحثهم المسألة وتحريرها من الكتب والمؤلفات التى كتبها العلماء لتفصيل المسألة وشرحها وتحديد مناطها وتحقيق القول فيها أثناء بحثهم لها فتركوا المحكم فى المسألة وبحثوا وتمسكوا بالمتشابه من هنا وهناك

١٧- تناقضهم مع صريح الكتاب والسنة وما عليه علماء الأمة

- فقولهم أن مرتكب الشرك الأكبر لا يسمى مشركاً فهو مسلم مع ارتكابه الشرك الأكبر وإن مات على كفره وشركه فهو مسلم إن مات وهو يسجد لغير الله فهو مسلم.

- إن مات وهو يدعوا لبدوى والدسوقي فهو مسلم
- إن مات وهو يطوف بقبر ،على والحسين فهو مسلم
- إن مات أثناء سبه لله ودينه فهو مسلم
- إن مات وهو يدعوا غير الله ويستغيث بغير الله ويطلب العون والمدد والرزق والولد من الأموات وأهل القبور فهو مسلم
- هذا المسلم الذي مات على الشرك والكفر وأثناء قيامة بالعمل المكفر هل تصلى عليه وتستغفر له ؟ وهذا الذي مات على الكفر والشرك الظاهر الجلى مسلم في الجنة وإن عذب بقدر ذنوبه فمآله إلى الجنة مع موته ووفاته على الكفر والشرك فلابد من التناقض والاضطراب إن قلتم هو مسلم فالمسلم في الجنة وما وقع فيه ليس بكفر ولا بشرك مخرج وإن قلتم الذي وقع فيه ومات عليه كفر وشرك مخرج لكنه معذور بجهله ويمتحن يوم القيامة فقد جعلتموه من أهل الفترة مع أنه ليس منهم ولا من مناطهم فهو قادر متمكن من العلم والعلماء في بلاد المسلمين فإن سميتموه مسلماً مع وفاته أمامكم على الكفر والشرك فكيف وقول الله لازم لكم
- " إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة " وقوله سبحانه " إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " وقول الله عز وجل " إن الذين كفروا وماتوا وهم كفاراً " وقول الرسول عليه الصلاة والسلام كما في الصحيح " من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار وهل يطيب قلبك ويسلم دينك وأن تصلى على هذا الذي مات على الكفر والشرك الأكبر الظاهر الجلى وتدعوا له وتستغفر له ؟

وماذا تقول لربك وهذه القوارع وزواجر الوحيين تدعوك إلى التوحيد وتحذرك من الشرك والبراءة من المشركين ؟

فإن لم يكن هذا شركاً وكفراً فما هي أصل دعوة الرسل ؟

فالخلل في تصور المسألة والبعد عن العلماء سبب هذا التناقض والاضطراب.

هذه هى أهم أسباب فساد تصور هؤلاء لهذه المسألة

وفي هذه الرسالة نذكر إن شاء الله تعالى الأدلة على أن مسألة الاسم وفاقية في القرآن والسنة وعند الصحابة ﷺ ولنبين بإذن الله تعالى وتوفيقه خطأ هؤلاء فى تصورهم لأصل

المسألة ومخالفتهم الواضحة لمحكم القرءان وصحيح السنة وفهم الصحابة وسلف الأمة من الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام ولن نذكر أقوال السادة العلماء التى تثبت أن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا سواء كان كافرا أصليا أم منتسب للإسلام لا فرق بينهما فى الاسم مكتفين بما فصلناه وشرحناه فى التنبيهات المختصره ة والأسماء والأحكام والبيان والإشهار وحتى لا نكرر ما ذكرناه هناك نكتفى هنا بالأصول الثلاثة المعصومة ومن أراد التفصيل والوقوف على أقوال العلماء فليرجع إلى المصنفات التى بحثت المسألة وأفردتها بالتصنيف والبحث والتحقيق لكبار علماء السنة[1].

---

[1] **ومن هذه الابحاث و المصنفات:**

١- ماكتبه شيخ الإسلام بن تيمية فى الفتاوى ٢٠/٣٧-٣٨

٢ – ماكتبه بن القيم فى طريق الهجرتين وطبقات المكلفين.

٣–ماكتبه شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب فى مفيد المستفيد فى كفر جاهل التوحيد،والرسائل والمسائل لشيخ الإسلام إمام الدعوة من تاريخ نجد والدرر السنية،وهذه المؤلفات كتبها الشيخ خصيصا لهذه المسألة

٤–ماكتبه أبناء الشيخ فى تكفير المعين مثل الكلمات النافعة فى المكفرات الواقعة.

٥–ماكتبه الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين فى الانتصار لأهل التوحيد ومعنى إقامة الحجة،وحكم تكفير المعين ،والعذر بالجهل ،وحكم أهل الفترة =

٦– ماكتبه الشيخ عبد الرحمن بن حسن وولده عبد اللطيف مثل تأسيس التقديس،والمورد العذب.

٧–ماكتبه الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن فى ،تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة

٨–ماكتبه الشيخ سلمان بن سحمان مثل ،كشف الشبهتين، ،وكشف الأوهام،وتمييز الصدق من المين

٩–ماكتبه الشيخ على الخضير مثل التوضيح والتتمات على كشف الشبهاتوالرسالة المتممة فى مسائل الجهل فى الشرك الأكبر ،والجمع والتجريد قواعد وأصول فى المقلدين والجهال فى الشرك الأكبر والبدعكتاب الحقائق فى التوحيد وهو جامع للمسألة كتاب الطبقات.

١٠– ماأفتت به اللجنة الدائمة ،وماكتبه كبار العلماء مثل المشايخ بن باز،بن جبرين ،الفوزان.صالح أل الشيخ

وغيرهم من العلماء الذين بينوا مذهب المرجئة وحذروا منه لمخالفته مذهب أهل السنة.

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

....

الحكم الصحيح على هذه المسألة

هذا الشخص المعين لا يخلوا حاله من أمرين :

الأول: أن يكون في زمن تمكن الدين وتحكيم شريعة رب العالمين فيذهب به إلى الحاكم المسلم والقاضى المسلم الذي يستتيبه ويقيم عليه الحجة الحدية ويقرره بما وقع فيه وبعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع وإصراره على ما هو عليه من كفر وشرك ونواقض يقتله الحاكم والقاضى المسلم لأنه لم يرجع عن شركه وكفره وبدل دينه واختار الكفر على التوحيد وارتد وخرج من الإسلام فهنا تجري عليه أحكام الكفر والردة كاملة في الميراث وعدم الصلاة عليه والدعاء والإستغفار له ودفنه في مقابر المسلمين

فهذا كافر مرتد ظاهراً وباطناً في أحكام الدنيا وأحكام الآخرة وهذا في زمن تمكن وتحكيم الشريعة .

الثاني : أن يكون في زمن غياب الشريعة لك مع هذا المعين المرتكب للشرك الأكبر واجبات.

أولاً : دعوته إلى التوحيد والإنتهاء عن الشرك والكفر بالحكمة والموعظة الحسنه وهذا حقه عليك لأن الدعوة مقدمة على القتال ومناط الدعوة يختلف كلياً عن مناط الحرب

ثانياً : إن لم يرجع عن شركه وكفره فأنت تجري عليه أحكام الكفر بما ظهر منه في الدنيا فقط أي لا تزوجه ولا تصلى خلفه ولا تأكل ذبيحته التي يبحها بيده وإن مات فلا تصلى عليه ولا تستغفر له ومع ذلك لا يجوز أن تخبر أحد بأمره مالم يظهر له من حاله ما ظهر لك ودليلك في ذلك حديث حذيفة ومعاملته للمنافقين وحديث وليده عبد بن زمعه وعمل النبي ﷺ بما ظهر له من معرفة الحال

ثالثاً : لا يجوز لك أن تقتله لأن القتل ليس لك بل هو للإمام المتمكن والقاضى المسلم.

رابعاً : لا يجوز لك أن تحكم عليه بكفره في الآخرة وتخليده في جهنم لأن أحكام الآخرة مرتبطة بقيام الحجة الحدية عليه واستتابته ، والإستتابه للشرك واستيفاء الشروط وانتفاء الموانع لا تكون إلا عند الحاكم والقاضى المسلم في زمن التمكن

خامساً : لا يجوز إجراء أحكام الردة عليه كاملة إذا مات على شركه فى زمن غياب الشريعة.

إذا كان هذا حكمه على التفصيل في زمن الشريعة وغيابها فما هو اسمه بعد تلبسه بالإسم المكفر .

لايوجد له فى الكتاب والسنة ولاعند الصحابة رضى الله عنهم إسما غير اسم المشرك هذا هو أسمه الذى سماه الله به عند وقوعه فى الشرك الأكبر والكفر الأكبر ولايوجد له اسما غيره وهذا مافهمه علماء أهل السنة من الأصول الثلاثة المعصومة من عصر التابعين إلى يومنا هذا .

وهذا ما سنبينه فيما يأتى إن شاء الله تعالى بالأدلة من القرأن والسنة وعمل الصحابة رضى الله عنهم والأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام والذى جعلت الرسالة من أجله وفى إثباته وتقريره ، فليس محل البحث العقوبة أو العذر بالجهل فيها ،بل محل البحث ومناط الرسالة هو فى إثبات اسم مرتكب الشرك بغض النظر عن العقوبة والعذاب والمؤاخذة ، فقط نتكلم ونثبت بالأصول الثلاثة المعصومة ليتبين أن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا ، وكل من وقع فى الكفر يسمى كافراً، فالإسم مرتبط بالوصف ، والعقوبة مرتبطة بإقامة الحجة الحدية (الإستتابة) فى زمن تمكن الشريعة عند الحاكم المسلم وعليه فلا تلازم بين الإسم والعقوبة.

والله المستعان وعليه التكلان وهو حسبنا ونعم الوكيل .

****

أولا أدلة القرأن الكريم على أن مرتكب الشرك يسمى مشركا

الدليل الأول :

قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لآئِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاء وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)

الدليل الثانى:

قال تعالى (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىَ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُواْ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)

الدليل الثالث:

قال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ) .

وهو المسلم اذا كفر كفرا ظاهرا ، او المنافق اذا أظهر كفره ظهورا عاما .

الدليل الرابع:

قال تعالى (ماكان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين)

الدليل الخامس:

قال تعالى (وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم) فسماهم مشركين قبل مجيء الرسالة.

السادس:

قال تعالى (أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل) وقال تعالى عن مشركي العرب (إن هي إلا أسماءٌ سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان).

الدليل السابع:

قال تعالى عن مشركي العرب (فلا تك في مرية مما يعبد هؤلاء ما يعبدون إلا كما يعبد آباؤهم من قبل) فسمى آباءهم عابدين لغير الله قبل قيام الحجة عليهم، وألحق يوسف عليه الصلاة والسلام اسم الشرك لكفار مصر وهم أهل فترة فقال (ياصاحبي السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار ما تعبدون من دونه إلا أسماءً سميتموها أنتم وآباؤكم)

الدليل الثامن:

وقال تعالى (وصدها ما كانت تعبد من دون الله إنها كانت من قوم كافرين) وقد قال قبل ذلك (وجدتها وقومها يسجدون للشمس من دون الله)

الدليل التاسع :وقال تعالى (كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين).

فكل الرسل الذين أرسلهم الله إلى أقوامهم كانوا يخاطبون أقوامهم على أنهم مشركون قبل بعثتهم وطلبوا منهم ترك الشرك وإفراد الله بالعبادة وهذا بدلالة القرآن ودلالة السنة والإجماع،

الدليل العاشر:

قال الله تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لايعلمون)التوبة ٦ ،

الشاهد من الدليل ،أن الله سماه مشركا قبل أن يسمع الحجة التى هى القرآن وهو كلام الله ،ثم بين الله تعالى أنه لاعذر له وأنه سماه مشركا مع جهله وعدم علمه والدليل قوله سبحانه **(بأنهم قوم لايعلمون)**

فثبت اسم المشرك عليه مع الجهل وعدم العلم

الدليل الحادى عشر:

قال الله تعالى (لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلوا صحفا مطهرة)البينة ١-٢،

الشاهد من الدليل أن الله سماهم مشركين قبل أن تأتيهم الحجة والبينة قبل الرسالة ،وقبل إقامة الحجة عليهم ،كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية ،والحجة هى الرسول ﷺ ،وتقوم على الخلق بالبلوغ والسماع،فسماهم الله وحكم عليهم بالكفر والشرك قبل الرسالة وقبل أن تبلغهم الحجة ويأتيهم

رسول ، وهو اسم لازم لهم ووصف مطابق لحالهم،فكل من تلبس بالشرك يسمى مشركا قولا واحدا لا اختلاف فيه

الدليل الثاني عشر:

قال تعالى (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون)الأعراف ٣٠،أى ارتكبوا الشرك والكفر جهلا منهم أنه شرك بل يحسبون أن فعلهم هدى وصواب وقربى إلى الله الوهاب ، فمع جهلهم لم يعذرهم الله بارتكابهم الضلال والكفر والشرك ،وإذا كان الكفر لايقع إلا على من يعرف أنه كفر ويأتى الشرك وهو يعلم أنه شرك فلن يكفر أحد أبدا لااليهود ولا النصارى ولا المشركون.فإن اليهود والنصارى عند أنفسهم من أهل الإيمان ولوعلموا أنهم كفار لتركوا دينهم وماهم عليه

الدليل الثالث عشر:

قول الله عز وجل (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أولائك الذين كفروا بأيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتى ورسلى هزوا)الكهف ١٠٣-١٠٦ ،**فكفرهم الله مع جهلهم وعدم قصدهم الكفر وسماهم كفارا مع أنهم يحسبون أنهم على الحق جهلا منهم،فلم يعذرهم الله مع جهلهم وكفرهم ومع عدم علمهم** ،وأحبط أعمالهم ،لأن الشرك محبط للعمل ،ولا تنفع الطاعات مع الشرك .

الدليل الرابع عشر : قال سبحانه ٠ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب ،قل أبالله وآياته ورسله كنتم تستهزؤن لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم)التوبة ٦٦ ،مع أنهم كانوا مجاهدين يقاتلون الروم ولكنهم تكلموا بكلام يقطعون به عناء الطريق ولم يقصدوا الكفر،ومع اعترافهم أنهم كانوا يلعبون ومع أن الله صدقهم ولم يكذبهم فى أنهم يلعبون ولم يقصدوا الكفر بعد الإيمان وحكم بردتهم بعد الإسلام ، فهؤلاء يجهلون أن عملهم ذلك مكفر، فلم ينفعهم جهلهم وتأويلهم فالجد والهزل والجهل في الكفر سواء، وهذا في قوم الأصل فيهم الإيمان،

الدليل الدليل الخامس عشر : قال تعالى مخبرا عن هود عليه السلام إنه قال لقومه (اعبدوا الله مالكم من إله غيره إن أنتم إلا مفترون)هود ٥ ،فجعلهم مفترين قبل أن يحكم عليهم بحكم يخالفونه لكونهم جعلوا مع الله إله آخر فاسم المشرك ثبت قبل الرسالة وقبل إرسال الرسل إلى أقوامهم كما ثبت بعد إقامة الحجة وإرسال الرسل فسماهم الله مشركين ومفترين قبل الخبر وبعد الخبر ،قبل الرسل وبعد الرسل ،كما يقول شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله

الدليل السادس عشر : قال الله تعالى مخاطبا موسى عليه السلام وحاكما على فرعون بالطغيان والكفر والظلم والفساد والفسق قبل إرسال موسى عليه السلام إليه وإقامة الحجة عليه فقال سبحانه (اذهب إلى فرعون إنه طغى)وقوله (أن إت القوم الظالمين قوم فرعون)وقوله (إنه كان من المفسدين)

السابع عشر : قال سبحانه (ومن يدع مع الله اله أخر لابرهان له به فإنما حسابه عند ربه إنه **لايفلح الكافرون**)المؤمنون ١١٧ ،فكفر الله سبحانه كل من يدعوا غير الله أو يشرك معه غيره فى العبادة ،وسماه الله كافرا لأن التسمية ليست لنا بل هى لله ورسوله ﷺ ،وكيف

يكون الذى يدعوا غير الله ويصرف العبادة التي هى حق لله لغير الله ،كيف يكون من يفعل ذلك مسلما ؟

الدليل الثامن عشر : وقد قال تعالى ٠ويعبدون من دون الله مالا ينفعهم ولا يضرهم **وكان الكافر** على ربه ظهيراً)الفرقان ٥٥،وهذا تكرار يفيد التأكيد والتقرير ،وهذا فى القرآن كثير جدا لمن تدبر كلام ربه سبحانه ،فسماه الله كافرا لدعائه غيره

الدليل التاسع عشر :قال سبحانه (ومن لم يحكم بما أنزل الله فألائك **هم الكافرون**)المائدة ٤٤-٤٥-٤٧ ،هذا هو اسم كل من لم يحكم بما أنزل الله ،سماه الله كافرا

الدليل العشرون :وذكر الله أن فرعون طغى قبل أن يرسل إليه موسى فقال تعالى: { اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى } [طه:٢٤]، وقال: { يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّي وَعَدُوٌّ لَّهُ } [طه:٣٩]، وهذا قبل الرسالة، ففرعون سماه اله عدوا قبل أن تأتيه الرسالة، وقال تعالى: { وَإِذْ نادي رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } [الشعراء:١٠]، فسماهم الله ظالمين قبل أن يأتيهم موسى رسولا

الدليل الحادى والعشرون:

وقد سمى الله تعالى فعل المشركين فاحشة قبل قيام الحجة ولم يعذرهم بجهلهم وتقليدهم لآبائهم حيث كانوا يطوفون بالبيت عراة فردَّ الله عليهم سفههم وجهالتهم تلك وسمى فعلهم فاحشة في قوله تعالى: { وَإِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءنَا وَاللّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاء أَتَقُولُونَ عَلَى اللهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ}[، الأعراف:٢٨] وقال تعالى: {وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضالين } [البقرة:١٩٨] فسماهم الله ضالين قبل الهداية ومجيء الرسالة، هذا كله يدلك على أن اسم المشرك يثبت قبل الرسالة لمن لم يحقق التوحيد.

الدليل الثانى والعشرون:

وقال تعالى: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ تُفْسِدُواْ فِي الأَرْضِ قَالُواْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لاَّ يَشْعُرُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُواْ كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُواْ أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاء أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاء وَلَكِن لاَّ يَعْلَمُونَ } [البقرة:١١- ١٣]، فانظر إلى هؤلاء المنافقين الذين لم يحققوا الإيمان بل يصفون المؤمنين بالسفهاء ويجهلون أنهم هم السفهاء ولم يعذروا بجهلهم، وكذلك يفسدون في الأرض بل يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون فلم يُعذروا بعدم شعورهم، وقد أحسن ابن جرير الكلام عند تفسير هذه الآية في الرد على القائلين بأن الكفر لا يكون إلا بالعناد، ونقله عنه ابن كثير وأقرَّه.

الدليل الثالث والعشرون:

وقد يقول بعضهم هذا في الكفار أو المنافقين الأصليين كما هي عادتهم فيرد عليه بقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ } [الحجرات:٢]، ومعلوم أن الأعمال لا تحبط بالجملة إلا بالكفر، { وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ } [المائدة:٥]، أو بالشرك، { لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ } [الزمر:٦٥]، فظهر بجلاء أن الجاهل قد يقع في الشرك وهو لا يشعر فيشرك بالله ويحبط عمله.

الدليل الرابع والعشرون:

قال تعالى:: { يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ } [المجادلة:١٨]، وقال تعالى: {إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءمِن دُونِ اللهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ}[الأعراف: ٣٠].

الدليل الخامس والعشرون:

يقول تعالى: { ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُواْ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُواْ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُواْ إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ } [النحل:١١٩] فقد سمى الله تعالى عملهم بالسوء، وذكر أنهم عملوه بجهالة، فلم تتغير صفة العمل رغم الجهالة فالسوء هو السوء عملوه بعلم أو جهالة، والشرك هو الشرك، والمشرك الذي قال أو فعل الشرك هو المشرك عالما بشركه كان أو جاهلا، فيوصف بالمشرك وقد عمل بجهالة كما وصف شركه بالشرك وهو معمول بجهالة

الدليل السادس والعشرون:

يقول جل من قائل: { قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ * وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ * وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ } [الزمر:٦٤– ٦٦]، فصرف العبادة أو بعضها لغير الله هو الشرك بعينه، والأمر بذلك شرك، ومع ذلك وصف هؤلاء الجاهلون بالمشركين، ولم يُعذروا بجهلهم، وهذا من أقوى الأدلة في المسألة حيث ذكر الله حبوط العمل بالشرك الذي أمر به أولئك الجاهلون الذين

الدليل السابع والعشرون:

{ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى **عَمَّا يُشْرِكُونَ** } [الأنعام: ٦٧].

الدليل الثامن والعشرون:

ويقول تعالى: { سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا وَلاَ حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم حَتَّى ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إَلاَّ تحرصون } [الأنعام: ١٤٨] فهؤلاء سماهم الله تعالى مشركين ولم يكن عندهم من علم وإنما كانوا يتبعون الظن ولم يُعذروا بذلك، { قُلْ فَلِلّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاء لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ }[الأنعام:١٤٩].

وهذا يبين لنا أن الحجة قد تقام على الشخص ويبقى رغم ذلك على جهله فهل يعذر أم أنه ما دام جاهلا لم تُقم عليه الحجة فلا بد من علمه وعناده، فإن قالوا لا يُعذر فما الفرق بين الحالتين وسبب العذر لا يزال موجودا ألا وهو الجهل، وإن قالوا يُعذر فما المترتب على إقامة الحجة عليه والحكم لم يتغير، وهذا يبين لك أن وصف الشرك أو الكفر يثبت قبل قيام الحجة.إنه لا خلاف في إقامة الحجة على غير المحارب وإنما يخالف أهل العذر في ثبوت وصف الشرك أو الكفر قبل قيام الحجة على صاحبه فيفرقون بين وقوع الشخص في الكفر ووقوع الكفر عليه، وبين من كفر ومن عمل عملا يدل على الكفر وبين من كفر ومن قامت به صفة مكفّرة ويبالغون في التحذير من التكفير والتذكير بموانعه وضرب الأمثال والاحتمالات مما يجعل كثيرا منهم إلى الإرجاء أقرب نسأل الله الهداية.

الدليل التاسع والعشرون:

قال الله عز وجل: وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ **لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ**[١]،

الدليل الثلاثون قال سبحانه: إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ[٢]، وقال جل وعلا في سورة فاطر: ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ * إِنْ تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ **بِشِرْكِكُمْ** وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ[٣]،

فسمى دعاءهم غير الله شركاً في هذه السورة، وفي سورة "قد أفلح المؤمنون" **سماه كفراً**.

وقال سبحانه في سورة التوبة: يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ **الْكَافِرُونَ** * هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ **الْمُشْرِكُونَ**[٤]،

فسمى الكفار به كفاراً وسماهم مشركين، والآيات فى ذلك كثيرة جدا بل هى وفاقيه فى القرآ ن

ولن تجد فى القرآن اسما لمرتكب الشرك غير اسم المشرك فالأسماء تتنزل على أوصاف.

ثانيا أدلة السنة الصحيحة على أن مرتكب الشرك يسمى مشركا

والأحاديث في ذلك كثيرة.

الأول ومن ذلك قول النبي ﷺ: ((بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة)) أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما،

الثاني : وقوله ﷺ: ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة بإسناد صحيح عن بريدة بن الحصيب ﷺ،

الثالث : عن عائشة رضي الله تعالى عنها في حديث الإفك قالت فقام رسول الله من نومه فاستعذر من عبد الله بن أبي ابن سلول فقال رسول الله وهو على المنبر : من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا وماكان يدخل على أهلي إلا معي فقالت فقام سعد بن معاذ أحد بني عبد الأشهل فقال يارسول الله أنا والله أعذرك منه إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان من اخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك فقال سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكانت أم حسان بنت عمه من فخذه وكان رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد بن معاذ كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك ، فقام أسيد بن حضير وهو ابن عم سعد يعني ابن معاذ فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه **فإنك منافق** تجادل عن المنافقين فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله قائم على المنبر فلم يزل رسول الله يخفضهم حتى سكتوا وسكت متفق عليه .

فسماه منافقا بالوصف وهذا مسلم وليس كافرا أصلياً وهذا فيه رد على من زعم أن اسم الشرك خاص بالكافر الأصلى فقط أما المسلم المرتكب الوصف فلا ينزل عليه الإسم ولا يلزمه فهذا رد عليه

الرابع :في الصحيحين في قصة حاطب بن ابي بلتعة قال فقال عمر دعني يارسول الله اضرب عنق **هذا المنافق** فقال رسول الله ﷺ (انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ماشئتم فقد غفرت لكم) فدل على **أن الأسماء تتنزل على أوصاف والعقوبة على ثبوت التهمة بالحجة الحدية عند الإستتابة والأسماء لاعلاقة لها بالرسالة ولا بقيام الحجة**

الخامس : روى البخاري في كتاب استتابة المرتدين المعاندين وقتالهم في باب ما جاء في المتأولين عن محمود بن الربيع الأنصاري أن عتبان بن مالك وهو من أصحاب رسول الله ﷺ ممن شهد بدرا من الأنصار فاجتمعوا فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن أو بن الدخشن فقال بعضهم **ذلك منافق لا يحب الله ورسوله** فقال رسول الله ﷺ لا تقل ذلك

ألا تراه قد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال فإنا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين قال رسول الله ﷺ فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله) **فحكموا عليه بالوصف**

السادس : في الحديث عنه ﷺ (آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد اخلف وإذا ائتمن خان) رواه البخاري ومسلم .

السابع :وعنه ﷺ (أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر وإذا ائتمن خان) رواه البخاري ومسلم .

الثامن :وحديث عدي بن حاتم رضى الله عنه الذي فيه (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله)

قال الشيخ أبا بطين تعليقا على هذا الحديث (ذمهم الله وسماهم مشركين مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم هذا عبادة لهم **فلم يُعذروا بالجهل)** الدرر ١٠/٣٩٣.٣٩٤).

ثالثاً :فهم وعمل الصحابة رضى الله عنهم

واسم الشرك والكفر والنفاق منوط بالصفات والقرائن ، وخبر الواحد وكلاهما يفيد العلم ، وبهما تكون احكامه ماعدا العقوبة من قتل او تعزير فبالظهور على الجواز والمصلحة ، وبالبينة على الوجوب لأنه حد ردة ، وأحكام البراء وعدم الصلاة تتبع العلم ، والردة بالاظهار للعامة والقتل بالبينة ، وبالنفاق يجوز القتل لكن منوط بالمصلحة وعدم المفسدة ، والارث بالنصرة والاسم ، وقتل المرتد بالشهود لا الاستفاضة وهو حد واجب ويستتاب **اما المنافق فلا يستتاب** ، ومن ذلك :-

الأول : سمى عمر حاطبا منافقا فقال دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال إنه شهد بدرا فكان عمر متأولا فى تسميته منافقا للشبهة التى فعلها ،

الثانى : وكذلك قول أسيد بن حضير لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه إنما **أنت منافق** تجادل عن المنافقين هو من هذا الباب

الثالث : وكذلك قول من قال من الصحابة عن مالك بن الدخشم منافق وإن كان قال ذلك لما رأى فيه من نوع معاشرة ومودة للمنافقين

الرابع : وقال جابر بن عبد الله أن معاذ بن جبل ﷺ كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يأتي قومه فيصلي بهم الصلاة فقرأ بهم البقرة قال فتجوز رجل فصلى صلاة خفيفة فبلغ ذلك معاذا فقال **إنه منافق** فبلغ ذلك الرجل فأتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إنا قوم نعمل بأيدينا ونسقي بنواضحنا وإن معاذا صلى بنا البارحة فقرأ البقرة فتجوزت فزعم أني منافق فقال النبي ﷺ يا معاذ أفتان أنت ثلاثا اقرأ والشمس وضحاها و سبح اسم ربك الأعلى ونحوها) متفق عليه .

قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله في الفتاوى ٤٢٢/٧

والصحابة كانوا يسمون بالصفات كما قال عمر ، وزيد في غزوة بني المصطلق ، وأسيد بن حضير مع سعد بن عبادة ،ومثله اسم العدل والتقوى تثبت بالصفات لحديث : (اذا رايتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان) ، ولحديث الجارية : لما سألها رسول الله صلى الله عليه وسلم (اين الله ؟ قالت في السماء ، ثم قال اعتقها فانها مؤمنة).

خامسا:اقوال بعض العلماء الذين وافقوا الاصول المعصومة[6]

شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله.

قال شيخ الإسلام موضحا قول الله تعالى:{ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ } فَجَعَلَهُمْ مُفْتَرِينَ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ بِحُكْمٍ يُخَالِفُونَهُ ؛ لِكَوْنِهِمْ جَعَلُوا مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ **فَاسْمُ الْمُشْرِكِ ثَبَتَ قَبْلَ الرِّسَالَةِ ؛ فَإِنَّهُ يُشْرِكُ بِرَبِّهِ وَيَعْدِلُ بِهِ وَيَجْعَلُ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى** وَيَجْعَلُ لَهُ أَنْدَادًا قَبْلَ الرَّسُولِ وَيُثْبِتُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ مُقَدَّمٌ عَلَيْهَا وَكَذَلِكَ اسْمُ الْجَهْلِ وَالْجَاهِلِيَّةِ

[6] ذكرنا عشرة اقوال لعشرة من ائمة الدين وعلماء الامة للاختصار واقوال العلماء في المسألة اكثر من ان تحصى وللاستزادة:
*تيسير العزيز الحميد سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب
*عقيدة السلف الصالح للمحدث محمد الطيب بن اسحاق الانصاري المدني .
*فتح المجيد عبد الرحمن بن حسن.
*غايت ا لاماني للالوسي
*شرح كشف الشبهات للشيخ عبد الله بن حميد الشريط الثاني
*الرسالة المتممة للشيخ علي الخضير.
وللعلم ان هؤلاء العلماء منهم المختصر في كلامه ومنهم من اطال الحديث في المسألة وفقنا الله واياكم لكل خير.

يُقَالُ : جَاهِلِيَّةً وَجَاهِلًا قَبْلَ مَجِيءِ الرَّسُولِ وَأَمَّا التَّعْذِيبُ فَلَا . وَالتَّوَلِّي عَنْ الطَّاعَةِ كَقَوْلِهِ : { فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى } { وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى } فَهَذَا لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الرَّسُولِ مِثْلَ قَوْلِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ . { فَكَذَّبَ وَعَصَى } كَانَ هَذَا بَعْدَ مَجِيءِ الرَّسُولِ إلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى . { فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى } { فَكَذَّبَ وَعَصَى } وَقَالَ : { فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ } انتهى بتمامه من الفتاوى ٢٠\٣٧-٣٨.

وكما ترى أن كلام شيخ الإسلام واضح وضوح الشمس فى أن كل من وقع فى الشرك يسمى مشركا سواء قبل الرسالة أو بعد الرسالة ،ويؤكد ذلك فى موضع آخر فيقول رحمه الله –(والجهل بالله فى كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر)الفتاوى ١٧ \ ٣٢٥ أى قبل الرسالة وقبل قيام الحجة وبعد قيام الحجة وقد كرر ذلك رحمه الله كثيرا يجده من تتبع أقواله رحمه الله وقد تعمدنا نقل كلام شيخ الإسلام كاملا من أول الفصل حتى نهايته من الأصل وتركناه يُفصل ويوضح ويثبت إن اسم المشرك ثابت لكل من تلبس بالشرك سواء قبل الرسالة والبلاغ والحجة أو بعده ،بقطع النظر عن العقوبة من عدمها فالعقوبة لاتذكر إلا عند إقامة الحجة الحدية عند الاستتابة أمام القاضى وولى الأمر المسلم ،وحينها تذكر الشروط والموانع ،ولاذكر للشروط والموانع قبل ذلك ولاسيما فى ظل غياب الشريعة ،فإنها كالعدم فالعقوبة شئ ،وتسميته مشركا شئ آخر ،والصواب والراجح أنه لاعذاب إلا بعد إرسال الرسل والبلاغ ،وكلامه –رحمه الله – واضح لايحتاج إلى تعليق فى ثبوت اسم المشرك ،فكل من تلبس بالشرك الأكبر يسمى مشركا هذا هو اسمه الذى سماه الله به ولا يوجد له اسم غيره فى القرآن والسنة ولاعند الصحابة والسلف الصالح ،ومن قال بخلاف ذلك فعليه الدليل المعتبر من القرآن والسنة ،إن كان سلفيا حقافعليه أن يتبع الدليل ويطرح التأويل وتقليد المشايخ وتتبع أقوالهم بدون سند شرعي من القرآن والسنة وفهم الصحابة .

شيخ الإسلام محمَّد عبد الوهاب.

مسألة: ومن فعل التوحيد يُسمى موحدا كما أن من فعل الشرك يُسمى مشركا، قال المصنف في الدرر ١/ ١٦٨ وأكبر المعروف، وأوجبه، أول ما فرض الله، وهو: التوحيد: اسم لفعلك إن كانت أعمالك كلها لله فأنت موحد، فإن كان فيها شرك للمخلوق، فأنت مشرك.

أئمة الدعوة منذ الإمام العلامة الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب إلى وقتنا الحاضر، وهم مجمعون بدون استثناء على عدم العذر بالجهل في الشرك الأكبر، بل من ذبح لغير الله أو استغاث ودعا الموتى أو صرف أي نوع من أنواع العبادة لغير الله أو شارك الله في التشريع فإنهم يسمونه مشركا، ولو كان جاهلا أو متأولا أو مقلدا.

قال به مُحَمَّد بن عبد الوهاب وقال به ابنيه عبد الله وحسين وأيضا حمد بن معمر وعبد العزيز الحصين، وكان هؤلاء هم الأئمة بعد الشيخ مُحَمَّد (. . .) ولما سئل عن ذلك.

وقال به المجدد الثاني الإمام العلامة عبد الرحمن بن حسن ورسائله في الدرر وفي مجموع الرسائل والمسائل شاهدة بذلك وساعده عليه تلميذه الشيخ عبد الله أبا بطين، ثم قال به الإمام العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن المجدد الثالث وساعده أخوه إسحاق بن عبد الرحمن في كتابه القيم " تكفير المعين "، ثم قال به عبد الله وإبراهيم ابنا الشيخ عبد اللطيف، وساعدهما عليه الشيخ ابن سحمان، ثم الشيخ مُحَمَّد بن إبراهيم وعليه تلامذته فيما اعلم من غير فرق.

ثم عليه المشايخ: عبد الله بن حميد، وعبد العزيز بن باز رحمهما الله وأعضاء اللجنة الدائمة التي رأسها الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله، وعليه شيخنا العلامة حمود بن عقلاء الشعيبي رحمه الله. لا تجد أحدهم يختلف في ذلك.

فأين المخالف في ذلك منهم؟! وإنما الخلاف في ذلك المتأخرون ممن هجر كتب أئمة الدعوة ورأى فيها الغلو وإن كان لهم درجات عليا في الجامعات وتخرجوا من الكليات، فهم الذين لبسوا على الناس هذه المسألة وفهموا من كلام ابن تيمية خلاف ما أراد في باب الشرك الأكبر.

وقد نبه على ذلك أئمة الدعوة كثيرا في نقلهم عن ابن تيمية حينما تكلم عن أهل البدع والأهواء والعذر فيهم بالجهل والتأويل فطبقوا ذلك على الشرك الأكبر ولم يدركوا ويفهموا أن ابن تيمية يفرق بين البابين.

ولذا قال في الفتاوى [٢٠/ ٣٨ – ٣٧]: (واسم الشرك يثبت قبل الرسالة لأنه يعدل بربه ويشرك به)، وانظر كلامه في الرد على البكري وفي كلامه عن الجهال من التتار الذين يعبدون غير الله، فقد سماهم مشركين وعبادا لغير الله مع جهلهم.

من صرف منها شيئاً لغير الله تعالى فهو مشرك كافر وإن صلى وصام وحج وزعم أنه مسلم.

س: ما الدليل على ذلك؟

ج: قوله تعالى {وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ} [المؤمنون: ١١٧].

عبد الرحمن بن حسن فتح المجيد.

قال رحمه الله "وضابط هذا: أن كل أمر شرعه الله لعباده وأمرهم به ففعله لله عبادة، فإذا صرف من تلك العبادة شيئا لغير الله فهو مشرك مصادم لما بعث الله به رسوله

والمقصود هنا: أن من أثبت وسائط بين الله وبين خلقه، كالوسائط التي تكون بين الملوك والرعية فهو مشرك، بل هذا دين المشركين عباد الأوثان"

عبد الرحمن بن ناصر السعدى

فمن زعم أنه لا يكفر من دعا أهل القبور حتى يعتقد أنهم مستقلون بالنفع ودفع الضرر، وأن من اعتقد أن الله هو الفاعل وأنهم وسائط بين الله وبين من دعاهم واستغاث بهم [لم] يكفر.

من زعم ذلك فقد كذب ما جاء به الكتاب والسنة، وأجمعت عليه الأمة **من أن من دعا غير الله فهو مشرك كافر** في الحالين المذكورين، سواء اعتقدهم مستقلين أو متوسطين. وهذا معلوم بالضرورة من دين الإسلام

فعليك بهذا التفصيل الذي يحصل به الفرقان في هذا الباب المهم الذي حصل به من الاضطراب والفتنة ما حصل، ولم ينج من فتنته إلا من عرف الحق واتبعه.

ومن دعا غيره من نبي أو ملك أو ولي أو غيرهم أو استغاث بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله فهو مشرك كافر، وكما أنه خرج من الدين فقد تجرد أيضا من العقل

لَكِن أَكثر مَا يعالج الرُّسُل أقوامهم على هَذَا النَّوْع من التَّوْحِيد وَهُوَ تَوْحِيد الألوهية بِحَيْثُ لَا يصرف الْإِنْسَان شَيْئا من الْعِبَادَة لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا لملك مقرب وَلَا لنَبِيّ مُرْسل وَلَا لوَلِيّ صَالح وَلَا لأي أحد من المخلوقين لِأَن الْعِبَادَة لَا تصح إِلَّا لله عز وَجل وَمن أخل بِهَذَا التَّوْحِيد فَهُوَ مُشْرك كَافِر وَإِن أقرّ بتوحيد الربوبية وبتوحيد الْأَسْمَاء وَالصِّفَات فَلَو أَن رجلا من النَّاس يُؤمن بِأَن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الْخَالِق

القاعدة: من وقع في الشرك الأكبر فهو مشرك، سواء أن كان عالماً أم جاهلاً معانداً أم غير معاندٍ، بل قال ابن تيمية رحمه الله تعالى: لا يُتصَوَّر أنه يوجَد كافر وهو قاصد لـ .. للكفر أو أنه معاند، يعلم أنه على كفر أو أن هذا كفر ويقصده؟! هذا لا وجود له، بل كل من وقع في الشرك فإنما أراد الخير وأراد ما عند الله عز وجل، وهؤلاء المشركون حكا الله عز وجل أنهم قالوا {مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ} إذاً أرادوا ماذا؟ أرادوا ما عند الله عز وجل، لكنهم رجعوا إلى عقولهم فأفسدوا دينهم.

الشيخ عبد الله بن حميد –رحمه الله–

السائل : أحسن الله إليك ، الذي يطوف بالقبر ويطلب المدد ، هل نقول هذا كافر أم عمله كفر؟

الشيخ :نقول عملك كفر وهذا يقتضي كفرك أيضاً ، هذا معين عمل كفر، نقول هذا العمل كفر وهو كافر بعمله، **ونطلق عليه أنك كافر بعملك مادام أنه صرف العبادة لغير الله**، لو مات على هذه الحالة لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يرثه أقاربه المسلمون، وإذا لم يمت بانت منه زوجته، حتى ولو قالها ألف مرة، لأنه من جنس من صلى بلا وضوء، فلا تصح الصلاة بلا وضوء ... ، هذا يقول لا إله إلا الله ولكن أفسدها وأبطل معناها باستجارته وطلبه المدد من غير الله ، لأن لا إله إلا الله تقتضي أنه لا معبود في الأرض ولا في السماء بحق إلا الله ، فهو المستحق للعبادة وحده لا شريك له ، والعبادة التي هو مستحق لها وحده هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة، والله أعلم[٧].

الشيخ ابن باز –رحمه الله–

"**السائل** :كثير من المنتسبين للسلفية يا شيخ يشترطون في إقامة الحجة أنه يكون من العلماء فإذا وقع العامي على كلام كفر يقول له لا أنت ما تكفره ؟

الشيخ: إقامة الدليل يعني ، كل على حسب حاله.

السائل: لكن يجب على العامي أن يكفر من قام كفره أو قام فيه الكفر ؟

---

٧ شرح كشف الشبهات الشريط ٢

الشيخ: إذا ثبت عليه ما يوجب الكفر كفره ما المانع ؟!

إذا ثبت عنده ما يوجب الكفر كفره ، مثل ما نكفر أبا جهل وأبا طالب وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة ، والدليل على كفرهم أن الرسول ﷺ قاتلهم يوم بدر.

السائل: يمنعون يا شيخ العامي من التكفير!؟

الشيخ :العامي لا يكفِّر إلا بالدليل ، العامي ما عنده علم هذا المشكل ، لكن الذي عنده علم بشيء معين مثل من جحد تحريم الزنا هذا يكفر عند العامة والخاصة ، هذا ما فيه شبهة ، ولو قال واحد : إن الزنا حلال ، لكفر عند الجميع ، عند العامة و إلى آخره ، هذا ما يحتاج أدلة ، أو قال : إن الشرك جائز، يجوز للناس أن يعبدوا غير الله ، هل أحد يشك في هذا ؟! هذا ما يحتاج أدلة ، لو قال : يجوز للناس أن يعبدوا الأصنام و يعبدوا النجوم و يعبدوا الجن ،كفر ، التوقف في الأشياء المشكلة التي قد تخفى على العامي.

السائل: ما يعرف أن الذبح عبادة والنذر عبادة!

الشيخ: يعلَّم ، الذي لا يعرف يعلَّم ، والجاهل يعلَّم.

السائل: هل يحكم عليه بالشرك ؟

الشيخ :يُحكم عليه بالشرك ، ويُعلَّم أما سمعت الله يقول :" أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا"

و قال جل وعلا :" وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ." ما وراء هذا تنديداً لهم ،نسأل الله العافية."اهـ [٨]

اللجنة الدائمة للإفتاء:

"س :هناك من يقول: كل من يتقيد برسالة محمد ﷺ واستقبل القبلة بالصلاة ولو سجد لشيخه لم يكفر ولم يسمه مشركا، حتى قال: إن محمد بن عبد الوهاب الذي تكلم في المشركين في خلودهم في النار إذا لم يتوبوا قد أخطأ وغلط، وقال: إن المشركين في هذه الأمة يعذبهم ثم يخرجهم إلى الجنة، وقال :إن أمة محمد لم يخلد فيهم أحد في النار .

٨ من أجوبة الشيخ عند شرحه لكتاب كشف الشبهات.

ج :كل من آمن برسالة نبينا مُحَمَّد ﷺ وسائر ما جاء به في الشريعة إذا سجد بعد ذلك لغير الله من ولي وصاحب قبر أو شيخ طريق يعتبر كافرا مرتدا عن الإسلام مشركا مع الله غيره في العبادة، ولو نطق بالشهادتين وقت سجوده؛ لإتيانه بما ينقض قوله من سجوده لغير الله.

لكنه قد يعذر لجهله فلا تنزل به العقوبة حتى يعلم وتقام عليه الحجة ويمهل ثلاثة أيام؛ إعذارا إليه ليراجع نفسه، عسى أن يتوب، فإن أصر على سجوده لغير الله بعد البيان قتل

لردته؛ لقول النبي ﷺ: من بدل دينه فاقتلوه . فالبيان وإقامة الحجة للإعذار إليه قبل إنزال العقوبة به، لا ليسمى كافرا بعد البيان، **فإنه يسمى: كافرا بما حدث منه من سجود لغير الله أو نذره قربة أو ذبحه شاة مثلا لغير الله، وقد دل الكتاب والسنة على أن من مات على الشرك لا يغفر له ويخلد في النار**؛ لقوله تعالى} :إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ } وقوله: {مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ{

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا مُحَّد، وآله وصحبه وسلم."اهـ

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو : عبد الله بن قعود

نائب الرئيس : عبد الرزاق عفيفي

رئيس اللجنة : عبد العزيز بن عبد الله بن باز [٩]

الجنة الدائمة فتوى رقم (٦٩٧٢) :

س: رجل يصلي ويصوم ويفعل جميع أركان الإسلام ومع ذلك كله يدعو غير الله حيث إنه يتوسل بالأولياء وينتصر بهم ويعتقد أنهم قادرون على جلب المنافع ودفع المضار أخبرنا جزاكم الله خيرا، هل يرثهم أولادهم الموحدون بالله الذين لا يشركون مع الله شيئا. وأيضا ما هو حكمهم؟

ج: من كان يصلي ويصوم ويأتي بأركان الإسلام إلا أنه يستغيث بالأموات والغائبين وبالملائكة ونحو ذلك **فهو مشرك**، وإذا نصح ولم يقبل وأصر على ذلك حتى مات فهو

٩ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء الجزء رقم : ١، الصفحة رقم: ٣٣٤السؤال الثاني من الفتوى رقم ٤٤٠٠

مشرك شركا أكبر يخرجه من ملة الإسلام، فلا يغسل ولا يصلى عليه صلاة الجنازة ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يدعى له بالمغفرة ولا يرثه أولاده ولا أبواه ولا إخوته الموحدون ولا نحوهم [١٠]

هل تطرق سلفنا الصالح إلى بحث هذه القضية، قضية العذر بالجهل؟

نعم تطرق إليها العلماء وبينوا أن الجهل إنما يقبل فيما يمكن الجهل فيه، وأما الأشياء التي لا يمكن الجهل فيها لظهورها وانتشارها بين المسلمين فإنه لا تقبل فيها دعوى الجهل، لكن تقبل ممن مثله يجهل لكونه نشأ بين غير المسلمين، ونشأ في بلاد بعيدة عن المسلمين، فهذا يبين له ولا يقام عليه حد حتى يبين له، فلا يقتل إذا ترك الصلاة حتى يبين له ولا يكفر حتى يبين له، وهكذا لو زنا وهو ما يعرف الزنا ولا يعرف أحكام الإسلام في بلاد بعيدة عن الإسلام يبين له حتى يعرف حكم الله.

الشيخ مُحَّد بن صالح العثيمين – رحمه الله تعالى –[١١]

سؤال: يوجد في قريتنا إمام مسجد يدعو الناس إلى الاستغاثة بغير الله من الأموات و يعتقد ذلك من الأمور التي تقرب الناس إلى الله تعالى فما حكم الإسلام في هذا الرجل و ما حكم الصلاة خلفه ؟

الشيخ بن عثيمين: أقول إن هذا الرجل الذي يدعو إلى الاستغاثة بغير الله: **مشرك** داع إلى الشر ولا يصح أن يكون إماماً للمسلمين ولا يصلى خلفه وعليه أن يتوب إلى الله عز وجل قبل أن يدركه الموت، الإستغاثة لاتكون إلا بالله وحده، وتكون الاستغاثة بحي قادر على أن ينقذ من استغاث به من الشدة، كما في قوله الله تبارك وتعالى: ((فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ)) [القصص:١٥] أما الاستغاثة بالأموات فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة، وإني من هذا المنبر أدعو هذا الرجل إلى أن يتوب إلى الله عز وجل، ويعلم أن الاستغاثة بالأموات لا تقرب إلى الله بل هي تبعد من الله عز وجل، ومن استغاث بالأموات فهو داخل

---

[١٠] نفسه بالرقم المذكور اعلاه.

[١١] ذكرنا هنا كلام الشيخ العثيمين بلفظه مسموعا.

فِي قول الله تعالى: ((إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ)) [المائدة:٧٢]، نعم.

سؤال: إمام مسجد ظاهره الصلاح إلا أنه يعقد جلسة بعد عشاء كل يوم ويردد فيها بعض الأذكار مثل : مدد يا سيدي يا رسول الله مدد يا سيدي يا عبد القادر فهل هذا العمل جائز وما حكم الصلاة خلف هذا الإمام؟...

الشيخ بن عثيمين: حقيقة أن ما ذكره السائل يحزن جداً ، فإن هذا الإمام الذي وصفه بأنه يحافظ على الصلاة ويحافظ على الصيام يصوم يوماً و يفطر يوماً ، وأن ظاهر حاله الاستقامة، قد لعب به الشيطان وجعله **يخرج من الإسلام بالشرك** وهو يعلم أو لا يعلم .

السؤال: المستمع يقول يا شيخ مُحَمَّد هل تصح الصلاة في مسجد إمامه يدعوا الأموات ويكتب الحجب ويكتب البخرات وهي أوراق صغيرة تحرق بالنار ويشمها المريض ولا ندري على ماذا تحتوي ويجزم ويعزم على المريض بالجنون ويشترط إعطاءه مبلغ من المال في حالة الشفاء وإذا كانت لا تجوز الصلاة خلف هذا الإمام فهل تصح الصلاة في المنزل لجار المسجد نرجو منكم إفادة؟

الشيخ بن عثيمين: ذكر في السؤال أنه يدعو الأموات ودعاء الأموات و حده كافٍ عن كل ما ذكر من هذه الخصال التي أشار إليها لأن **دعاء الأموات شرك.** شرك أكبر مخرج عن الملة وكفر بالله عز وجل قال الله تعالى (وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ) فجعل الله تعالى الدعاء عبادة وصرف العبادة لغير الله تعالى شرك وقال تعالى (وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ) فجعل الله تعالى ذلك كافراً و أخبر أنه لا يفلح فلا ينال مطلوبة ولا ينجو من مرهون بدعائه من سوى الله عز وجل ودعاء غير الله تعالى من الأموات أ والأحياء سفه. سفه وضلال كما قال الله تعالى (وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ * وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ) ومثل **هذا الإمام لا تجوز الصلاة وراءه لأن صلاته غير صحيحة بل هي باطلة لكونه مشركاً بالله عز وجل ومن أشرك بالله فهو كافر وكل كافر** فعبادتهُ باطلة مردودة عليه لقوله لله (وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُوراً) وقوله عز وجل (وَمَا

مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ) وأنني أوجه النصيحة إلى هذا الإمام الذي ذكرت أوجه إليه نصيحة أن يتوب إلى الله عز وجل من دعاء غير الله ومن خداع عباد الله عز وجل بما يكتب لهم من العزائم التي لا أساس لها من كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ ولا في عمل السلف الصالح رضي الله عنهم فعليه أن يستغل العمر وأن يتوب إلى الله وينيب إليه ما دام في وقت الإمهال.

سؤال: هل يجوز إعطاء الزكاة إلى مسلم يدعو غير الله ويحلف بغير الله ويطوف بالقبور ويعتقد النفع والضر بالصالحين ؟.

الشيخ بن عثيمين: هذا الذي ذكر في السؤال **مشرك كافر** لايقبل الله منه منه صلاة ولا صيام ولا صدقة ولا غيرها، الذي يدعو غير الله مشرك ، والذي يعبد القبور مشرك، وهذا لا يعطى من الزكاة، بل يدعى إلى الإسلام ويُبين له التوحيد، فإن اعتنق التوحيد فهذا المطلوب وإلا فعلى ولي الأمر أن ينفذ فيه ما تقتضيه الشريعة، أما من حلف بغير الله فإنه يعطى من الزكاة، لأن الحلف بغير الله لا يخرج من الملة وإن كان شركاً، يعطى من الزكاة وينصح ويبين له أن الحلف بغير الله نوع من شرك، لعل الله أن يهديه، نعم.

سؤال: للأخ الثاني يقول يقول الله عز وجل ((ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن)) إلي آخر الآية نجد في هذه الآية أن الله عز وجل يمنع المؤمنين والمؤمنات من التزوج من المشركين والمشركات فإذا كان اليوم نجد بعض من المسلمين يعمل عمل المشركين وينطق بالشهادة مثلاً منهم من يدعوا غير الله ويستعين بغير الله ويذبح لغير الله فهل يجوز الزواج من أبناءهم وبناتهم أم لا ؟

الشيخ بن عثيمين: هذا سؤال جيد ومفيد، نقول : **إن هؤلاء المشركين** الذين يدعون غير الله وينذرون لغير الله ويسجدون لغيره ويستغثون بغيره فيما لا يقدر عليه إلا هو، **هؤلاء مشركون** ولا يجوز لأحد أن يتزوج منهم -من كان على هذا الوصف- ، ولا أن يزوج أحد منهم -من كان على هذا الوصف- استدلالاً بالآية الكريمة: ((وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ)) [البقرة:٢٢١] وهذا مع الأسف موجود بكثرة في بعض البلدان الإسلامية من غير أن يتفطن له أحد، وجزى الله خيراً السائل خيراً على هذا

السؤال، لأنه ينتبه به كثير من الناس، يلتحق بالمشركين المرتدون بغير الشرك، كمن لا يصلي مثلاً ، **فإن الذي لا يصلي كافر...**

السؤال : ما مصير المسلم الذي يصوم ويصلي ويزكي ولكنه يعتقد بالأولياء ، والذي يسمونه في بعض الدول الإسلامية اعتقادًا جيدًا ؛ أنهم يضرون وينفعون ، وكما أنه يقوم بدعاء هذا الولي ، فيقول : يافلان لك كذا وكذا إذا شُفِيَ ابني أو ابنتي ، أو : بالله يا فلان . ومثل هذه الأقوال ، فما حكم ذلك وما مصير المسلم فيه ؟

الشيخ بن عثيمين: تسمية **هذا الرجل الذي ينذر للقبور والأولياء ويدعوهم ، تسميته مسلمًا جهلٌ من المسمِّي** ، ففي الحقيقة أنّ هذا ليس **بمسلم لأنه مشرك** . قال الله تعالى : {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ} ، فالدعاء لا يجوز إلا لله وحده ، فهو الذي يكشف الضر ، وهو الذي يجلب النفع ، {أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ} ، فهذا وإن صلى وصام وزكى وهو يدعو غير الله ويعبده وينذر له **فإنه مشركٌ** {قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ} ." اهـ

السؤال: ما رأيكم في قول من يقول: إن عقيدة أهل السنة في قاعدة: إن المسلم لا يكفر بذنبٍ ما لم يستحله أنها على إطلاقها، وأنه لا يوجد ذنبٌ يكفر صاحبه ويخرجه عن الملة ولو كان سجوداً لقبر -مثلاً- أو الطواف به أو الاستهزاء بدين الإسلام ونحو ذلك من الذنوب؟

الشيخ بن عثيمين : نرى أن أسباب الكفر متعددة، منها: أن يعتقد جواز السجود لغير الله وإن لم يسجد فهو كافر، ومنها: أن يسخر بالإسلام ولو هازلاً فإنه كافر، وهذا دل عليه القرآن: {وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ}[التوبة:٦٥-٦٦.]

ونرى أن من الأفعال ما هو كفر يحاسب عليه الإنسان محاسبة الكافر، ويعامل في الدنيا معاملة الكافر، وفي الآخرة حسابه على الله، **فلو رأينا رجلاً سجد لصنم حكمنا بكفره، وقلنا: إنه كافر** يستتاب فإن تاب وإلا قتل، حتى لو قال: أنا ما أردت السجود -سجود الذل والخضوع- لكن أردت سجود التحية مثلاً، نقول: نحن لا يهمنا هذا، إن النبي صلى

الله عليه وسلم قال: (لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها.(
كذلك أيضاً من الأعمال ما تركه كفر؛ كالصلاة مثلاً، **الصلاة من تركها حكمنا بكفره عيناً، ولا نقول: من ترك الصلاة عموماً فهو كافر**، نقولها كذلك، لكن أيضاً إذا رأينا شخصاً لا يصلي حكمنا بكفره واستحلال دمه، إلا أن يتوب ويرجع إلى الله.
فالمهم أن هذه القاعدة التي ذكرت ليس على إطلاقها؛ لأننا لو قلنا: إنه لا كفر إلا باستحلال ما بقي كفرٌ عملي، **ولأن الاستحلال بنفسه كفر**، إذا استحل الإنسان شيئاً مجمعاً على تحريمه فهو كافر سواء فعله أم لم يفعله، فلو أن أحداً استحل الزنا مثلاً أو استحل الربا في غير مواضع الخلاف لقلنا: هذا كافر.[١٢]

وقال رحمه الله تعالى في تفسير سورة المائدة" ومن فوائد هذه الآية الكريمة : الإشارة إلى أن المدار في الإيمان على القلب لقوله : {مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ}[المائدة:٤١] فالإيمان باللسان ليس إيماناً حتى يكون مبنياً على إيمان القلب وإلا فإنه لا ينفع صاحبه.
ومن فوائد هذه الآية الكريمة أن الإيمان محله القلب لقوله:{وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ} [المائدة:٤١]، ولكن إذا قال قائل : ألسنا مأمورين بأن نأخذ الناس بظواهرهم : الجواب بلى، نحن مأمورون بهذا، لكن من تبين نفاقه فإننا نعامله بما تقتضيه حاله، كما لو كان معلناً للنفاق فهذا لا نسكت عنه، أما من لم يُعلم بنفاقه فإنه ليس لنا إلا الظاهر، والباطن إلى الله، كما أننا لو رأينا رجلاً كافراً فإننا نعامله معاملة الكافر، ولا نقول إننا لا نكفره بعينه كما اشتبه على بعض الطلبة الآن، يقولون: "إذا رأيت الذي لا يصلي لا تكفره بعينه."كيف لا يكفر بعينه؟!
إذا رأيت الذي يسجد للصنم لا تكفره بعينه لأنه ربما يكون قلبه مطمئن بالإيمان!
فيقال هذا غلط عظيم ، نحن نحكم بالظاهر، فإذا وجدنا شخصاً لا يصلي قلنا: هذا كافر بملئ أفواهنا، وإذا رأينا من يسجد للصنم قلنا: هذا كافر ونعينه ونلزمه بأحكام الإسلام فإن لم يفعل قتلناه، أما في أمر الآخرة فنعم لا نشهد لأحد معين لا جنة ولا بنار إلا من شهد له

[١٢] لقاء الباب المفتوح:١٦٣/وجه:ب

النبي -ﷺ- أو جاء ذلك في القرآن."اه[١٣]

وسئل فضيلة الشيخ: عن حكم الذبح لغير الله، وهل يجوز الأكل من تلك الذبيحة؟

فأجاب قائلًا: الذبح لغير الله شرك أكبر لأن الذبح عبادة كما أمر الله به في قوله: {فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ} . وقوله سبحانه: {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ} **فمن ذبح لغير الله فهو مشرك شركًا مخرجًا عن الملة** – والعياذ بالله – سواء ذبح ذلك لملك من الملائكة، أو لرسول من الرسل، أو لنبي من الأنبياء، أو لخليفة من الخلفاء، أو لولي من الأولياء، أو لعالم من العلماء، فكل ذلك شرك بالله – عز وجل – ومخرج عن الملة والواجب على المرء أن يتقي الله في نفسه، وأن لا يوقع نفسه في ذلك الشرك الذي قال الله فيه: {إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ} .

سئل فضيلة الشيخ: يقول: بعض الناس عند الشدة: "يا محمد أو يا علي، أو يا جيلاني " فما الحكم؟

فأجاب بقوله: إذا كان يريد دعاء هؤلاء والاستغاثة بهم **فهو مشرك شركًا أكبر** مخرجًا عن الملة، فعليه أن يتوب إلى الله – عز وجل – وأن يدعو الله وحده، كما قال –تعالى –: {أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ} وهو مع كونه مشركًا، سفيه مضيع لنفسه، قال الله – تعالى –: {وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ} . وقال: {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ} . كل من جعل سببًا لم يجعله الله سببًا لا بوحيه ولا بقدره، فهو مشرك شركًا أصغر.

فالحالف بغير الله الذي لا يعتقد أن لغير الله تعالى من العظمة ما يماثل عظمة الله فهو مشرك شركًا أصغر،

فالمهم أن من دعا رسول الله –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– بعد وفاته أو غيره من الأموات لدفع ضرر أو جلب منفعة فهو مشرك شركًا أكبر مخرجًا عن الملة،

---

١٣ تفسير سورة المائدة:١٤/وجه:ب

فمن صلى لغير الله فهو مشرك، ومن ذبح لغير الله تقربا وتعظيما فهو مشرك.
ومن أخل بهذا التوحيد فهو مشرك كافر وإن أقر بتوحيد الربوبية والأسماء والصفات.

الشيخ صالح الفوزان –حفظه الله: –

"**الطالب**: أحسن الله إليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول : هل التكفير حكم لكل أحد من صغار طلاب العلم أم أنه خاص بأهل العلم الكبار و القضاة؟

الشيخ: من يظهر منه الشرك : يذبح لغير الله أو ينذر لغير الله ، يظهر ظهوراً واضحاً ، يذبح لغير الله ، ينذر لغير الله ، يستغيث بغير الله من الأموات ، يدعو الأموات ، هذا شركه ظاهر ، هذا شركه ظاهر ، فمن سمعه يحكم بكفره و شركه ، أما الأمور الخفية التي تحتاج إلى علم و إلى بصيرة هذه تُوكل إلى أهل العلم ، تُوكل إلى أهل العلم ، نعم ."[١٤] اهـ

السائل :أحسن الله إليكم سماحة الوالد يقول السائل هل يجب أن تقام الحجة على من أتى بناقض من نواقض الإسلام قبل أن يُكفر ؟ وإذا مات ولم تُقم عليه الحجة هل يجوز الترحم عليه؟

الشيخ :إذا كان الردة في الأمور الظاهرة كالشرك بالله عز وجل أو سب الله ورسوله هذه أمور ظاهرة ماهو بجاهل فيها يُحكم عليه بالردة ويستتاب فإن تاب وإلا قتل ، أما الأمور الخفية التي تحتاج إلى بيان فهذه لابد من البيان لا يحكم عليه بالردة حتى يبين له لأنه خفيت عليه ، نعم." اهـ [١٥]

السائل :فضيلة الشيخ وفقكم الله ، الذي يعبد القبر ويصرف لصاحب القبر شيئاً من العبادة ، هل يُكفّر بعينه أم لابد من وجود شروط وانتفاء موانع؟

الشيخ :إذا بلغته الحجة ، بلغته الدعوة ، بلغه القرآن فلا عذر له ، {وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ}[الأنعام:١٩ [، فمن بلغه القرآن وهو يفهم لغته ، عربي ، فإنه قامت عليه الحجة ، **فيُحكم عليه بالكفر بعينه** ، نعم ، بموجب فعله ، شركه ، وعبادته لغير الله مع أنه بلغه القرآن الذي ينهى عن الشرك ويأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، فيكون هو

١٤ من الشريط الرابع من شرح كشف الشبهات.

١٥ من درس تفسير المفصل بتاريخ ١٤٢٨هـ

مقصر في كونه لم يتدبر القرآن ولم يتعلم القرآن ، نعم ."اهـ [١٦]" **السؤال** : أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول : هل نكفر من سجد لصنم أو ذبح لقبر أو ننتظر حتى نقيم عليه الحجة ؟

الجواب :هو يكفر بهذا لكن أنت تحكم على فعله بالكفر وتكفره في الظاهر ثم بعد ذلك تناصحه فإن تاب وإلا فإنه يعتبر كافرا ظاهرا وباطنا، نعم . اهـ [١٧]

الشيخ صالح الفوزان:

فضيلة الشيخ وفقكم الله ، هل تختلف مسألة العذر بالجهل من بلد لآخر أم أنه مطلقا ؟ وهل يعني عدم العذر بالجهل الحكم بكفر من صدر منه فعل شركي مطلقا ؟

الجواب:

نحن قلنا أن العذر بالجهل زال بعد بعثه النبى ﷺ..

السائل :أحسن الله إليكم يقول السائل : هل عباد القبور كفار بأعيانهم وذلك لأننا نسمع من يقول: "إن هؤلاء مسلمون جهال تلبسوا بالكفر فلا يحكم عليهم بأعيانهم" ، فهل هذا الكلام صحيح؟

الشيخ :من قال الكفر **فهو كافر** ونحن ليس لنا إلا الظواهر فنجري عليهم أحكام الكفار ماداموا يعبدون غير الله ويذبحون لغير الله ويستغيثون بالأموات فنحن نحكم عليهم بالكفر ونجري عليهم أحكام الكفار فلا نستغفر لهم بعد موتهم }مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى{[التوبة:١١٣] ولا نصلي على جنائزهم ولا ندفنهم في مقابر المسلمين ، نجري عليهم أحكام الكفار ، نعم.

وأما أنهم جهال فليسوا جهلاً ، القرآن يتلى ويسمعونه ويقرأونه ويحفظونه و أحاديث الرسول ﷺ تقرأ وتعلم ، كلام أهل العلم يسمعونه ، فلم يبقى جهل إلا المعاندة ، عاندوا، لأنه قامت عليهم الحجة ، فمادامت قامت عليهم الحجة فلم يبقى لهم جهل يعذرون به ، الجهال

---

١٦ وهذا من آخر كلام الشيخ في المسألة / الدرس الأول من شرح كتاب :"تجريد التوحيد المفيد للمقريزي" بتاريخ : ٣٠-٣-١٤٣١هـ ، الدقيقة : ٥٨

١٧ شرح السنة للبربهاري – الشريط ٨]

لو لم يسمعوا شيئاً ، لو عاشوا منقطعين عن العالم ولم يبلغهم شيئ هؤلاء هم الجهال أما الذين يعيشون في بلاد المسلمين ويحفظون القرآن أو يسمعونه ويسمعون كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ويسمعون كلام أهل العلم فلم يبقى عندهم عذر إلا أنهم يريدون البقاء على ما هم عليه ، يقلدون فلاناً وعلاناً فهؤلاء لا عذر لهم ، نعم.

السائل: فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول: هناك من يقول إنه لابد من إقامة الحجة على عباد القبور

الشيخ: نعم لابد من قيام الحجة ، لكن الحجة قائمة بالقرآن العظيم الذي يتلى ويحفظونه ويرددونه ويسمعونه، وإلا ما فائدة القرآن إذن إذا صار أنه ما تقوم به الحجة؟!!! ما فائدته بين الناس؟!!! تقوم به الحجة ((وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ))[الأنعام:١٩] ومن بلغه القرآن وهو عربي قامت عليه الحجة، أما إن كان أعجمياً فإنه يترجم له معنى القرآن حتى تقوم عليه الحجة ويفهم، نعم.

السائل: يضيف حفظك الله يقول : ولا يقيم الحجة أي أحد بل لابد أن يقيمها العالم وليس كل عالم بل لابد أن يصدقه الجاهل ويثق به، فهل هذه القيود صحيحة؟

الشيخ: قامت الحجة، منذ أن نزل القرآن وهي قائمة، نعم.

السائل: ولا يقيم الحجة إلا أي أحد بل لابد أن يقيمها العالم..

الشيخ: يكفي القرآن يا أخي، يكفي القرآن ، هو يقرأ القرآن وهو عربي يفهم معنى اللغة العربية، يفهم معنى الكفر معنى الشرك، يفهم هذا، نعم، فهي قائمة الحجة عليه ببلوغ القرآن ، نعم، بلغته، نعم.

السائل: فضيلة الشيخ وفقكم الله هل مسألة العذر بالجهل تعتبر مسألة نازلة من النوازل لا يتكلم فيها إلا أهل العلم الكبار؟

الشيخ: العذر بالجهل هذه خلوها غطاء الآن، خلوها غطاء، عذر كل من وقع في الشرك ووقع في الكفر يقولون هذا جاهل! مع أن القرآن يصدح الليل والنهار في آذانهم ويسمعونه، إلى متى الجهل؟!!! نعم.

السائل: يقول في بلدتي قبوريون، فهل يلزمني أن أصرح لهم بأنهم كفار أم لي أن أوري عن هذا في سبيل أن أدعوهم؟

الشيخ: نعم ، بين لهم، بين لهم بحكمة ولين لعلهم يقبلون، لا تقل لهم أنتم كفار و أنتم مشركون ينفرون منك ولكن قل لهم القرآن، الله قال كذا والرسول قال كذا، بين لهم بلطف و حكمة، نعم، لأنه قد يكون الإنسان فاهماً الموضوع وقائمة عليه الحجة لكن يكابر، بعضهم إذا أغضبته يكابر، فلا تأتيه بالعنف، نعم[١٨].

السائل : أثابكم الله ، ما قولكم في من يقول: لا نكفر المعين إلا إذا استوفت الشروط وانتفت الموانع؟

الشيخ: من الذي يقول هذا؟! من صدر منه الكفر قولاً أو فعلاً أو اعتقاداً أو شكاً فإنه يحكم بكفره، أما ما في قلبه هذا لا يعلمه إلا الله ، نحن ما وكلنا بالقلوب، نحن موكلون بالظاهر، فمن أظهر الكفر حكمنا عليه بالكفر وعاملناه معاملة الكافر، وأما ما في قلبه فهذا إلى الله سبحانه، الله لم يكل إلينا أمور القلوب، نعم[١٩]

وقال –حفظه الله –لا تشترط مساواة الشريك لله حتى يصبح شركاً ولا يشترط أن يساوي المشرك في شركه مع الله غيره من كل وجه، بل يسمى مشركاً في الشرع بإثباته شريكاً لله، ولو جعله دونه في القدرة والعلم مثلاً. قولُ الله تعالى: {جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا} " أي: هذا تفسير هذه الآية."رواه ابن أبي حاتم".

"وله" أي: ابن أبي حاتم.

"بسند صحيح عن قتادة: شركاء في طاعته، ولم يكن في عبادته" وشركُ الطاعة شركٌ أصغر لا يُخرِج من الملّة، لاسيّما وأنّهما لم يفعلا هذا قصداً للمعنى، وإنّما فعلاه من باب حُبّ الولد، ومن أجل سلامته فقط، ومع هذا سمّاه الله شركاً، فيكون شركاً ولو لم يقصده الإنسان. فدلَّ هذا على أنَّ مَن تكلَّم بالشّرك أو فعل الشرك فإنّه يسمّى مشركاً، ولو لم يقصده ولم ينوِه، فيُحكَم عليه بأنّ فعله هذا شرك، سواء من الشرك الأصغر أو الشرك الأكبر، ولهذا قال الرّسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للذي قال له: ما شاء الله وشئتَ: "أجعلتني لله نِدًّا؟ " مع أنّ

---

[١٨] من **درس الدر النضيد بتاريخ اليوم ١١-٠٥-١٤٣٣هـ**

[١٩] شرح نواقض الاسلام

القائل ما أراد أن يجعل لله نِدًّا، ولكن هذا اللّفظ لا يجوز، فهو شرك ولو لم يقصده، فكيف إذا قصده؟

ففيه ردٌّ على من يقول: أن من قال كلمة الشرك أو فعل الشرك لا يُحكم عليه أنه مشرك حتى يعتقده بقلبه كما هو قول مرجئة هذا العصر. [٢٠]

الشيخ صالح آل الشيخ

يقول –حفظه الله–": لا نتوان عن إطلاق الشرك عليه، ولا إطلاق الكفر عليه؛ **لأنه ما دام أنه مشرك بالله جل وعلا، فعل الشرك، فإنه يطلق عليه أنه مشرك كافر**، لكن الشرك الذي يُطلق عليه لا تستباح به أمواله ولا يستباح به دمه، بل ذلك موقوف على البيان، موقوف على الدعوة، لابد من البيان والدعوة قبل الاستباحة، لكن الحكم عليه، يُحكم عليه بأنه مشرك وتُرتَّب عليه أحكام الكفار في الدنيا، ولكن لا يشهد عليه بأحكام الكفار في الآخرة؛ يعني بأنه من أهل النار حتى نعلم أنه رد الحجة الرسالية بعد بيانها له بعد أن أقامها عليه أهل العلم، أو أنه قاتل تحت راية الكفر."اهـ [٢١]

وقال.":هنا إذا لم تقم الحجة هل يكفر عبدة القبور أم لا؟

الجواب: نعم، من قام به الشرك فهو مشرك الشرك الأكبر من قام به فهو مشرك، وإنما إقامة الحجة شرط في وجوب العداء، كما أن اليهود والنصارى نسميهم كفار، هم كفار ولو لم يسمعوا بالنبي ﷺ أصلا، كذلك أهل الأوثان والقبور ونحو ذلك من قام به الشرك فهو مشرك، وترتَّب عليه أحكام المشركين في الدنيا، أما إذا كان لم تقم عليه الحجة فهو ليس مقطوعا له بالنار إذا مات، وإنما موقوف أمره حتى تقام عليه الحجة بين يدي الله جل وعلا .

فإذن فرق بين شرطنا لإقامة الحجة، وبين الامتناع من الحكم بالشرك، **من قام به الشرك الأكبر فهو مشرك ترتب عليه آثار ذلك الدنيوية، أنه لا يستغفر له ولا تؤكل ذبيحته ولا يضحى له ونحو ذلك من الأحكام**، وأما الحكم عليه بالكفر الظاهر والباطن فهذا موقوف حتى تقام عليه الحجة، فإن لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله جل وعلا..."اهـ [٢٢]

---

[٢٠] **مفيد المستفيد شرح كتاب التوحيد**

[٢١] من شرح المسألة الأولى من كتاب مسائل الجاهلية.

[٢٢] شرح مسائل الجاهلية الشريط الرابع–تفريغ مكتبة الشيخ الإلكترونية
.

الشيخ عبد العزيز الطريفي

قال في الفرق بين كفر الإسم وكفر الحكم والعقوبة :"الأصل أنه في أصول الإسلام : الناس ليسوا بمعذورين كافة ، لأن حجج الله عز وجل قد قامت على الناس ، وقد نقل الترمذي عليه رحمة الله تعالى عن أحمد أنه قال : وليس أحد معذور بالجهل عند مسائل الاعتقاد . وهذا في أصلها ، فقد قامت الحجج على سائر الناس ، لكنه قد يوجد بعض الأفراد ممن يعيش في بعض البلاد الأفريقية ، أو بعض من يعيش في بعض القرى والهجر من البلاد الآسيوية ونحو ذلك ، يقال أن مثل هؤلاء لهم أحكام خاصة ، لكنها لا تُخرِج هذه الأحوال عن حكم الشرع العام : أن من وقع في الكفر أنه كافر أصلا وإن كان معذور ، وإن كان معذور فهو كافر اسما ، لكنه لا يُقاتل ، ولا يُسلب ماله ، لم ؟ لأنه معذور ، وغلب على الظن عذره ، أما في الفعل فهو كافر ، فإذا قيل أن ثمة من يطوف على القبور ، ويسجد للأصنام ، بل من لا يؤمن بالله أصلا يقال هؤلاء كفار ، فإن قال: معذورون . نقول العذر نفاه الله جل وعلا ... نفى الله عز وجل بسببه العذاب (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) ، لكن الله عز وجل ما نفى اسم الكفر ،كما قال الله جل وعلا : (وإن أحدمن المشركين – فسماه مشركا – استجارك فأجره يسمع كلام الله) فهو مشرك وكافر قبل أن يسمع كلام الله .

ولذلك سمى الله عز وجل أهل الكتاب وكذلك المشركين كفارا قبل أن تأتيهم البينة في الآيات في أوائل سورة البينة ، وهذا أمر دقيق ينبغي التنبه له : أن قيام الحجة على الناس لا علاقة لها بالاسم ، وإنما لها علاقة بالحكم ، فلا يجوز أن يُقاتل أو تُستباح الدماء أو الأعراض أو الأموال أو الأرض ما لم تقم الحجة ، لكنهم في الاسم هؤلاء كفار ، لأنه لا وجود في الدنيا إلا مسلمين أو كفار ، قد يكون الكفر اسما و حكما وهذا على التفصيل السابق للكفر.[٢٣]

[٢٣] شرح مفيد المستفيد فى كفرتارك التوحيد للشيخ عبد العزيز الطريفى

فهذا نص صريح من أئمة الدعوة في المسألة يتضح منه ان عقيدة أهل السنة والجماعة المتفق عليها تفيد أن من وقع في الشرك الأكبر يُسمى مشركاً بمجرد الفعل والوقوع ولو كان جاهلاً أو مقلداً أو متأولاً أو مخطئاً، وسواءً بلغته الحجة الرسالية أم لم تبلغه.

وهذه هي عقيدة السلف الصالح، والأدلة عليها كثيرة سبق ذكرها

فكما ترى وفاقية المسألة فى كل من تلبس بالشرك يسمى مشركا عند علماء أهل السنة بعد الصحابة رضى الله عنهم وعلى ذلك التابعون ومن تبعهم الى يوم الدين.

ولو تأملت المخالف لهم وجدته مخالفا فى تعريف الإيمان متلبسا ببدعة الإرجاء أو دخلت عليه شبههم وإن لم يكن منهم.[٢٤]

شبهات وردود

الشبهة الأولى:

من أظهر الشرك وعبد القبور لا نطلق عليه الكفر والشرك بعينه وإنما نقول عمله هذا شرك وليس هو بمشرك:

فإن مما يُروج له الآن القول بأن من أظهر الشرك وعبد القبور لا نطلق عليه الكفر والشرك بعينه !وإنما نقول عمله هذا شرك وليس هو بمشرك !

وهذه شبهة قديمة ردها شيخ الإسلام مُحَّد بن عبد الوهاب في رسالته "مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد" وأظهرها داود بن جرجيس العراقي فقام على تفنيدها في رسالة مستقلة أحد علماء الدعوة -رحمهم الله- وهو الشيخ العلامة إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ فقال في مطلع رده:" فقد بلغنا وسمعنا من فريق ممن يدعى العلم والدين، وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ مُحَّد بن عبد الوهاب إن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يطلق عليه الكفر والشرك بعينه، وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الإخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي ﷺ واستغاث به، فقال له الرجل : لا تطلق عليه حتى

٢٤ وأنصحك بالرجوع إلى رسالة تكفير المعين للشيخ إسحاق حفيد الشيخ مُحَّد فقد بين مذهب أئمة الدين في المسألة.الغليفي.

تُعَرِّفه،(...إلى أن قال) وقد استوحشوا واستُوحِشَ منهم بما أظهروه من الشبهة وبما ظهر عليهم من الكآبة بمخالطة الفسقة والمشركين، وعند التحقيق لا يُكَفرون المشرك إلا بالعموم، وفيما بينهم يتورعون عن ذلك، ثم دبت بدعتهم وشبهتهم حتى راجت على من هو من خواص الإخوان وذلك والله أعلم بسبب ترك كتب الأصول وعدم الاعتناء بها وعدم الخوف من الزيغ.

رغبوا عن رسائل الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب ـ قدس الله روحه ـ ورسائل بنيه فإنها كفيلة بتبيين جميع هذه الشبه جدا كما سيمر، ومن له أدنى معرفة إذا رأى حال الناس اليوم ونظر إلى اعتقاد المشايخ المذكورين تحير جدا ولا حول ولا قوة إلا بالله، وذلك أن بعض من أشرنا إليه بحثته عن هذه المسألة فقال نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك، فانظر ترى واحمد ربك واسأله العافية (...

قلت :ومع ذلك فإن هذا القول قد تبناه بعض طلبة العلم –أصلحهم الله– في وقتنا الحاضر وهم بذلك يحيون قول داود بن جرجيس،مع أن أكثر شرك العالمين سببه الجهل والتأويل لا العناد قال تعالى (ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون) قال ابن كثير ولذلك كان أكثرهم مشركين

وقال تعالى:(**ولقد ضل قبلهم أكثر الأولين ولقد أرسلنا فيهم منذرين**)

وقال تعالى (**هل من شركائكم من يبدأ الخلق ثم يعيده –إلى أن قال– وما يتبع أكثرهم إلا ظنا)**.وختم الله في سورة الشعراء قصة موسى وإبراهيم و نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم الصلاة والسلام بعد إهلاك أقوامهم بقوله (**وما كان أكثرهم مؤمنين)** وروى مسلم عن أبي هريرة مرفوعا (من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا)

لحوق اسم الشرك لمن وقع فيه اجتهادا أو ظنا أو حسبانا أنه مهتد

قال تعالى (**فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون)**

وقال تعالى (**قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم ويحسبون أنهم يحسنون صنعا)**

و قال تعالى (**وإنهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون أنهم مهتدون**)

وقال تعالى (**وجوهٌ يومئذ خاشعة عاملة ناصبة تصلى نارا حامية**).

وسبق نقل **الإجماع** فيمن ظن صحة نبوة مسيلمة بحجة أن النبي صلي الله عليه وسلم أشركه في النبوة، وفيه ظن النصارى،

وقال ابن تيمية (ثبت في الكتاب والسنة **والإجماع** أن من بلغته رسالة النبي صلى الله عليه وسلم فلم يؤمن به فهو كافر لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة) الفتاوى ٤٩٦/١٢.

وقال الشيخ عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب (**الإجماع** منعقد على أن من بلغته دعوة الرسول ﷺ فلم يؤمن فهو كافر ولا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور أدلة الرسالة وأعلام النبوة) الدرر ٢٤٧/١٠).

وقال أيضا في الفتاوى ٦١٧/٧

وكان فى المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات بل من لا يشكون فى نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه كإبن أبى وأمثاله اهـ المقصود .

قال ابن تيمية في الصارم المسلول ٢ / ٣٣٦ .... لم يكن من سنته أنه يقتل احدا من المنافقين الذين اخبر الثقة عنهم بالنفاق ، اوالذين نزل القران بنفاقهم ، فكيف يقتل رجلا بمجرد علمه بنفاقه ثم انه سمى خلقا من المنافقين لحذيفة وغيره ولم يقتل منهم احدا .

قال الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب ١ / ٢٢٢ يوضح ذلك ما ذكرته أن المنافقين إذا أظهروا نفاقهم صاروا مرتدين ، وأشار في ١ / ٢٢٨ أن الإظهار يكون للخاص والعام في معرض كلام له ، (راجع مؤلفات الشيخ الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب)

وقال أيضا في الفتاوى ٦١٧/٧ وكان فى المنافقين من يعلمه الناس بعلامات ودلالات بل من لا يشكون فى نفاقه ومن نزل القرآن ببيان نفاقه كإبن أبى وأمثاله ، ومع هذا فلما مات هؤلاء ورثهم ورثتهم المسلمون وكان إذا مات لهم ميت آتوهم ميراثه وكانت تعصم دماؤهم حتى تقوم السنة الشرعية على أحدهم بما يوجب عقوبته اهـ .

قال ابن تيمية في الصارم المسلول ٣ / ٦٧٣ وما بعدها : فان قيل فلم لم يقتلهم النبي مع علمه بنفاق بعضهم وقبل علانيتهم ؟ قلنا انما ذاك لوجهين : احدهما ان عامتهم لم يكن ما يتكلمون به من الكفر مما يثبت عليهم بالبينة بل كانوا يظهرون الاسلام ، ونفاقهم يعرف تارة بالكلمة يسمعها منهم الرجل المؤمن فينقلها الى النبي صلى الله عله وسلم فيحلفون بالله انهم ما قالوها او لايحلفون وتارة بما يظهر من تاخرهم عن الصلاة والجهاد واستثقالهم للزكاة وظهور الكراهية منهم لكثير من احكام الله وعامتهم يعرفون في لحن القول كما قال تعالى

(ام حسب الذين في قلوبهم مرض ان لن يخرج الله اضغانهم ولو نشاء لاريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول)

فاخبر سبحانه انه لوشاء لعرفهم رسوله بالسيماء في وجوههم ثم قال (**ولتعرفنهم في لحن القول**) فاقسم على انه لابد ان يعرفهم في لحن القول ومنهم من كان يقول القول او يعمل العمل فينزل القران يخبر ان صاحب ذلك القول والعمل منهم كما في سورة براءة . ومنهم ومنهم . وكان المسلمون ايضا يعلمون كثيرا منهم بالشواهد والدلالات والقرائن والامارات ومنهم من لم يكن يعرف كما قال تعالى (**وممن حولكم من الاعراب منافقون ومن اهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم**)

ثم جميع هؤلاء المنافقين يظهرون الاسلام ويحلفون انهم مسلمون ، وقد اتخذوا ايمانهم جنة واذا كانت هذه حالهم فالنبي ﷺ لم يكن يقيم الحدود بعلمه ولا بخبر الواحد ولا بمجرد الوحي ولا بالدلائل والشواهد حتى يثبت الموجب للحد ببينة او اقرار الا ترى كيف اخبر عن المراة الملاعنه انها ان جاءت بالولد على نعت كذا وكذا فهو للذي رميت به وجاءت على النعت المكروه فقال (لولا الايمان لكان لي ولها شان) وكان بالمدينة امراة تعلن الشر فقال لو كنت راجما احدا من غير بينة لرجمتها ، وقال للذين اختصموا اليه (انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي بنحو مما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار) فكان ترك قتلهم مع كونهم كفارا لعدم ظهور الكفر منهم بحجة شرعية ويدل على هذا انه لم يستتبهم على التعيين ، ومن المعلوم ان احسن حال من ثبت نفاقه وزندقته ان يستتاب كالمرتد فان تاب والا قتل ولم يبلغنا انه استتاب واحد بعينه منهم فعلم ان الكفر والردة لم تثبت على واحد بعينه ثبوتا يوجب ان يقتل كالمرتد

ولهذا كان يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم الى الله فاذا كانت هذه حال من ظهر نفاقه بغير البينة الشرعية فكيف حال من لم يظهر نفاقه ؟ ولهذا قال (اني لم اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم) لما استؤذن في قتل ذي الخويصرة ولما استؤذن ايضا في قتل رجل من المنافقين قال (اليس يشهد ان لا اله الا الله قيل بلى قال اليس يصلي قيل بلى قال اولئك الذين نهاني الله **عن قتلهم**)

فاخبر انه نهي عن قتل من اظهر الاسلام من الشهادتين والصلاة وان رمي بالنفاق وظهرت عليه دلالته اذا لم يثبت بحجة شرعية انه اظهر الكفر ،

وكذلك قوله في الحديث الاخر (امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله) معناه اني امرت ان اقبل منهم ظاهر الاسلام واكل بواطنه الى الله ، والزنديق والمنافق انما يقتل اذا تكلم بكلمة الكفر وقامت عليه بذلك بينة وهذا حكم بالظاهر لا بالباطن وبهذا الجواب يظهر فقه المسألة اهـ .

قال ابن القيم في الطرق الحكمية ٢٩٢/١ ولقد كان سيد الحكام صلوات الله وسلامه عليه يعلم من المنافقين ما يبيح دماءهم وأموالهم ويتحقق ذلك ولا يحكم فيهم بعلمه اهـ .

الشبهة الثانية:

قد يقول قائل إن هذه الأدلة في الكفار الأصليين ، فكيف تنزل على أهل القبلة ؟

والجواب : أن من فعل فِعل الكفار الأصليين أُلحِق بهم من فَعَل فِعْل المشركين الأصليين أو اليهود أو النصارى وغيرهم من ملل الكفر أُلحق بهم ،فاذا نزلت الايه لسبب خاص ومعناه عام كان حكمها لسببها ولكل ما يتناوله لفظها لان القران نزل تشريعا عاما لجميع الامه فكانت العبره بعموم اللفظ لابخصوص السبب.

ومثال ذلك قوله تعالى فى سوره النور"وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ*"

ففى صحيح البخارى ان هلال بن اميه قذف امراته بشريك بن سمحاء فقال النبى صلى الله عليه وسلم البينه او حد فى ظهرك فقال هلال والذى بعثك بالحق انى لصادق فلينزلن الله ما يبرىء ظهرى من الحد فنزلت الايات

فهذه الايات نزلت فى هلال بن اميه وزوجته لكن حكمها شامل له ولغيره

بدليل ما رواه البخارى من حديث سهل بن سعد رضى اله عنه ان عويمر العجلانى جاء الى النبى ﷺ فقال يا رسول الله رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يصنع ؟ فقال النبى ﷺ قد انزل الله القران فيك وفى صاحبتك فأمرهما رسول الله ﷺ بالملاعنه فجعل النبى ﷺ حكم هذه الايات شاملا لهلال ولغيره

فخطاب الرسول ﷺ لآحاد المكلفين بأمر أو نهي، فإنه حكم عام لجميع المكلفين لأنه ﷺ مبعوث لجميع الخلق،

قال تعالى (وما أرسلناك إلا كافة للناس) سبأ ٢٧، إلا أن يقوم دليل على خصوصية المخاطب بهذا الحكم.

فقوله ﷺ للمستحاضة (إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة) الحديث متفق عليه، هو حكم عام لكل مستحاضة إلى يوم القيامة وإن كان الخطاب فيه خاصاً بامرأة معينة،

ومثله قوله ﷺ ـ لمن سأله يوم النحر أنه حلق قبل أن يذبح ـ فقال (اذبح ولاحرج) الحديث متفق عليه.

فهذا حكم عام وإن كان خطابا خاصا.

إلا أن يقوم دليل على الخصوصية كقوله ﷺ لأبي بردة ـ في الأضحية بجزعة المعز ـ (تجزئك، ولا تجزيء أحداً بعدك) رواه البخاري.

جملة القول أن العبرة بعموم اللفظ لابخصوص السبب تكون من جهة العموم وشمول الحكم لغير الوارد بسبب قضيته ,الا اذا دل دليل على انها حكاية عين او دل على خصوص حكم ولايحتج بذلك على نفي القرائن الدالة على المقصود من حال من نزل فيه الحكم بل ان هذا من اعظم ما يعين على تحقيق مناط المسألة ومعرفة حكمها .

قال شيخ الإسلام (رحمه الله)

وقد يجيء كثيراً من هذا الباب قولهم: هذه الآية نزلت في كذا لا سيما إن كان المذكور شخصاً؛ كأسباب النزول المذكورة في التفسير، كقولهم أن آية الظهار نزلت في امرأة أوس بن الصامت، وأن آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني أو هلال بن أمية، وأن آية الكلالة نزلت في جابر بن عبدالله. وإن قوله: "وأن احكم بينهم بما أنزل الله ... الآية" نزلت في بني قريظة

والنضير، وإن قوله: "ومن يولهم يومئذ دبرهُ إلا متحرفاً لقتال ... الآية نزلت في بدر، وأن قوله: "يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم ... الآية" نزلت في قضية تميم الداري وعدي بن بداء، وقول أبي أيوب: إن قوله: "وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ... الآية" نزلت فينا معشر الأنصار ... الحديث،

ونظائر هذا كثير مما يذكرون أنه نزل في قوم من المشركين بمكة، أو في قوم من أهل الكتاب اليهود والنصارى، أو في قوم من المؤمنين.

فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم؛ فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق،والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه أم لا؟ فلم يقل أحد من علماء المسلمين أن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين،وإنما غاية ما يقال إنها تختص بنوع ذلك الشخص فيعم ما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ.

والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال إنها تختص بنوع ذلك الشخص فيعم ما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ. فهي متناولة لذلك الشخص وغيره ممن كان بمنزلته. اهـ.

والدليل على ذلك

قال تعالى : { وأن أقم وجهك للدين حنيفا ولا تكونن من المشركين } ،

وقال تعالى : { ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواءً } ،

وقال تعالى : { ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون } ،

وقال تعالى : { ومن يتولهم منكم فإنه منهم }.

وعن ابن عمر مرفوعا ((من تشبه بقوم فهو منهم)) [رواه أبو داود] ،

وعن أبي سعيد مرفوعا ((لتتبعن سنن من كان قبلكم فذكر اليهود والنصارى)) [متفق عليه].

وقال ابن تيمية فيمن جعل الآيات النازلة خاصة لمن نزلت بسببه ولا يشمل النوع أو المثال فقال : (فلا يقول مسلم أن آية الظهار لم يدخل فيها إلا أوس بن الصامت وآية

اللعان لم يدخل فيها إلا عاصم بن عدي وأن ذم الكفار لم يدخل فيه إلا كفار قريش ونحو ذلك مما لا يقوله مسلم ولا عاقل) [الفتاوى ١٦/ ١٤٨].

وقال أبا بطين : (أما قول من يقول أن الآيات التي نزلت بحكم المشركين الأولين فلا تتناول من فعل فعلهم فهذا كفر عظيم) ،

قال : (ويلزم منه أن الحدود المذكورة في القرآن والسنة لأناس كانوا وانقرضوا ! فلا يُحد الزاني اليوم ولا تقطع يد السارق وبطل حكم القرآن) [الدرر ١٠/٤١٨]

[وقد فصلنا هذه الشبهة فى كتابنا(البيان والإشهار فى كشف زيغ من توقف فى تكفير المشركين والكفار)عند تحقيق كلام شيخى الإسلام بن تيمية وبن عبد الوهاب فى تكفير المعين]

وكلام شيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده من أئمة الدعوة حتى يومنا هذا فى تسمية كل من تلبس بالشرك مشركًا .

وشيخ الإسلام مُحَمَّد بن عبد الوهاب له رسائل ونصوص كثيرة لاتحصى تدل على أنه لايعذر بالجهل فى التوحيد وأن من فعل الشرك يسمى مشركا ومن المشركين ، وأحيانا يسميه كافرا إذا قامت عليه الحجة ،أما إذا لم تقم عليه الحجة فيسميه مشركا لأنه يقصد بالكفر القتل أحيانا ،كما فصلنا ذلك فى رسالتنا . العذر بالجهل بين ضبط السلف واضطراب الخلف)وهذه المسألة الثالثة فى كتابنا التنبيهات المختصرة على المسائل الخلافية المنتشرة وذكرنا النصوص الواضحة لأكثر من ثلاثين إماما من أئمة المسلمين من عصر نافع مولى بن عمر إلى عصرنا الحاضر فى عدم العذر فى الاسم ونقلنا نصوصا كثيرة للإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة من كتاب تاريخ نجد ،قسم الرسائل والمسائل ففيه ست وعشرون رسالة وست وعشرون مسألة هى من عيون الرسائل والمسائل التى تدل دلالة واضحة على أن كل من تلبس بالشرك يسمى مشركا وكل من وقع فى الكفر يسمى كافرا ،وهذا واضح لكل من صبر على طلب العلم واستكمل قراءة النصوص وكلام السلف فى جميع المواضع بالاستقراء والتتبع ،وراجع كبار العلماء وأهل العلم فى كل ماأشكل عليه من نصوص وأدلة ،أما من تخطف الكلمات من هنا وهناك وبتر النصوص واعتمد على المجمل والمطلق والعام من كلام العلماء فهو لن يصل إلى شئ إن لم يضل ويزيغ ويزداد حيرة وشكا واضطرابا ،ولذلك فنحن قد ذكرنا

الأدلة من كلام الله تبارك وتعالى وكلام رسوله ﷺ ،ثم كلام الصحابة والمفسرين له ولم نذكر كلام العلماء كدليل لأن كلام العلماء ليس دليلا شرعيا يستدل به وإنما يستدل له ،وإنما ذكرنا فهم العلماء حتى لايظن من ليس عنده علم إن هذا فهمنا نحن ،وليس فهم السلف ،بل ذكرنا الأدلة بفهم الصحابة رضى الله عنهم.

****

خلاصة بحث المسألة:

- ١)أن مسألة عدم العذر با لجهل فى الاسم مسألة وفاقيه لا اختلا ف فيها فى محكم القرأن وصحيح السنة و عند الصحابة والسلف الصالح رضى الله عنه.
- ٢)أن الأدلة متواترة قطعية الدلالة وقطعية الثبوت على أن مرتكب الشرك الأكبر يسمى كافرا قولا واحداً ولايوجد دليل فى القرآن والسنة وعند الصحابة يدل على أن مرتكب الشرك الأكبر مسلم

أن الذى يقول بالخلاف لا يستطيع أن يحكيه عن أحد من السلف ولا يذكر عليه دليلاً معتبراً وأنه لم يطلع على المصادر التى ألفها السلف وأئمة ألدعوة خصيصاً فى تحقيق المسألة وأن الذى يقول بالخلاف وينسبه إلى شيخي الإسلام ابن تيميه وابن عبد الوهاب قد توهم أن للشيخين قولان فى المسألة وقد رد عليه أولاد الشيخ وأحفاده وطلابه فى رسائل خاصة تبدع وتضلل من قال إن الفعل فعل كفر والفاعل لا يكفر كما ذكر ذلك عبد الرحمن بن حسن وولده عبد الطيف وإسحاق وسليمان بن سحمان فى مؤلفات خاصة ردوا بها على من قال ببدعة التفريق بين الفعل والفاعل ،وشبهتهم فى ذلك أنهم قالوا بالتلازم بين الاسم والعقوبة وهذا خطأ والصواب أنه لاتلازم بين الاسم والعقوبة فالاسم لإجراء المعاملات فى الدنيا أما

العقوبة لقتله عند السلطان والقاضى الشرعى فى ظل تحكيم الشريعة ،وليس معنى عدم تحكيم الشريعة أو عدم عقوبته يسقط اسمه ووصفه فربما يكون زانيا ولا يعاقب ويكون سارقا ولايعاقب لعدم ثبوت أدلة عقوبته كما كان فى الصدر الأول فالمنافقين لم تثبت فى حقهم أدلة الثبوت الشرعية لقتلهم ودفعوها بالإنكار والأيمان الكاذبة كما حكى الله عنهم وهم منافقون فى الدرك الأسفل من النار ،وكان حذيفة رضى الله عنه يعاملهم بمقتضى علمه فيهم ،وكذلك حديث عبد بن زمعة عامله الرسول صلى الله عليه وسلم بما ظهر منه فى نسب الولد للفراش مع أنه عامله بما علم من حاله على الحقيقة لذلك قال احتجبى منه ياسودة ،والمسألة واضحة بحمد لله ،بل في غاية الوضوح لمن شرح الله صدره للحق ونجاه من مرض الهوى والتعصب ،فالاسم شيء والعقوبة شيئ آخر ولا تلازم بينهما فليس كل كافر يقتل فتأمل وتدبر!!!!

أن من قال بالخلاف من الطلبة قلد شيخه بدون دليل ولم يطلع على أصول المسألة رغم وضوحها حتى ظن بعض الطلبة فى هذا العصر أن المسألة خلافية بل وصل بهم الحال إلى رمى أهل السنة بالغلوفى التكفير وهى نفس التهمة التى رمى بها العراقي وبن جرجيس أئمة أ لدعوة .

أنه لا تلازم بين الإسم والعقوبة فليس كل مشرك معذباً وليس كل كافر يقتل

أن أحكام الدنيا تجرى على الظاهر من إسلام وكفر فكل من أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا أنه مسلم ومن أظهر لنا الكفر والشرك حكمنا بكفره وقلنا إنه مشرك

أن تكفير المعين له حالات لابد من التفريق بينها ووضوحها حتى لا يحدث الخلط فهذا المعين إما أن يكون كافر أصلياً فإن مات على كفره فهو فى النار لااختلاف فى ذلك وإما هذا المعين يكون مسلما انتقض إسلامه بقول أوعمل أو شك أو ترك أو اعتقاد فهذا يسمى مشركاً لمجرد وقوعه فى الشرك الأكبر لا اختلاف فى تسميته بوصفه وهذا له حالتان .

الحالة الأولى: فى ظل تحكيم الشرع والقدرة والتمكن منه فإنه يستتاب والاستتابة مستحبة فإن تاب وإلآ قتل ردة وهو كافر ظاهراً وباطناً فى الدنيا والآخرة وهذا كان حاله فى العصر الأول عصر الخلافة وتحكيم الشريعة لذلك لاتجد عندهم خلافا فيه

والحالة الثانية: حالة عدم القدرة عليه والتمكن منه فى ظل غياب الشريعة مثل حالنا الآن فهذا المعين إن ظهر منه كفر وشرك يسمى مشركاً كافراً وإن مات على شركه فهو مشرك فى الدنيا تجرى علية أحكام الشرك ظاهرا فقط وحكمه عند الله ،الله أعلم به لأننا لم نقدر عليه ولم نتمكن منه ولم نقم عليه الحجة الحدية من استيفاء الشروط وانتفاء الموانع ،والشروط والموانع لاتذكر إلا عند الاستتابة عند القاضى والحاكم وولى الأمر المسلم أما غير ذلك فذكر الشروط والموانع كالعدم ليس لها معنى ولا فائدة فى ظل غياب الشريعة لأن إقامة الحدود ليست لآحاد الناس بل هى لأهل العلم والسلطان فى شريعة الرحمن .

- عدم التفريق بين تكفير المعين فى ظل غياب الشريعة والاستضعاف والتمكن وعدم التفريق بين أنواع الحجة وفهمها وإقامتها أوقع كثيرا من الدعاة فى الخلط والاضطراب فى أحكام الظاهر والباطن واشترطوا شروطاً ليست فى الكتاب والسنة ولاعند الصحابة رضى الله عنه.

وبذلك أرجو لطلاب العلم ان يكون قد اتضحت لهم الافكار التالية:

١. الإسم يثبت بالوصف
٢. فالأسماء تتنزل على أوصاف
٣. العقوبة تثبت بالبينة والإقرار والشهود لابالوصف
٤. الكفر يثبت بارتكابه وإجراء الأحكام بمعرفة الحال
٥. التكفير وإجراء أحكام الردة كاملة لاتثبت ولا تجرى إلا بعد إقامة الحجة الحدية عند الإستتابة أمام الحاكم والقاضى المسلم بعد استيفاء الشروط وانتفاء الموانع.

****

خاتمة

قد أرسل الله الرسل ليعلموا الناس التوحيد وينذروهم ويحذروهم من الشرك ومن الأدلة على ذلك

قوله تعالى (رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل)النساء١٦٥،

وفى ذلك دليل على أن الحجة الرسالية قد قامت

وقوله (ولقد بعثنا فى كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت)النحل ٣٦

وقوله سبحانه وتعالى (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لاإله إلا أنا فاعبدون)أى يوحدون،الأنبياء ٢٥

وقوله تعالى (واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون)الزخرف ٤٥ ،وفيه دليل على أن الشرك حرم بحده فى جميع الملل والديانات والأمم

وقوله عزوجل (يأأيها المدثر قم فأنذر وربك فكبر)أى وحد،وهذا فضل من الله ومنة من سبحانه على خلقه وزيادة بيان بالرسل صلوات ربى وسلامه عليهم أجمعين.

ونحن نشهد أن رسول الله ﷺ بلغ دين الله وتوحيد الله أحسن بلاغ وبينه للناس أوضح بيان ،وفصله تفصيلا لامز يد عليه لمن شرح الله صدره للحق وهداه إلى الصراط المستقيم وفهم عن الله ورسوله ﷺ الذى لم يترك خيرا إلا ودلنا عليه ،ولا شرا إلا وبينه لنا وحذرنا منه حتى

الطائر فى السماء يقلب جناحيه أعلمنا بخبره ،بل علمنا كيفية قضاء الحاجة وآداب الخلاء ،علمه من علمه ،وجهله من جهله ،وأعرض عنه من أعرض ،والذى حفظ حجة على من لم يحفظ ،والحجة فى الدليل ،وأنا أشهد أن صلوات ربى وسلامه عليه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة فجزاه الله عنا بأفضل ماجزى نبى عن أمته ورسولا عن رسالته فداه نفسى بأبي هو وأمى صلوات ربى وسلامه عليه والأدلة على ذلك كثيرة لايمكن حصرها فى بيان التوحيد ووضوحه فى السنة الصحيحة .

وفى هذه االرسالة بينا بحول الله وقوته أن الشرك وصف قائم بذاته لايتقيد ببلوغ رسالة ولاإقامة حجة ولايلزم من ذلك عقوبة فمن وقع في الشرك يأخذ الاسم كل من وقع في الكفر يسمى كافرا وكل من وقع في الشرك يسمى مشركا سواء قبل الرسالة أو بعد الرسالة وهذا أصل في القرآن والسنة لاتجد له مخالف فالكفر والإيمان ضدان لايجتمعان وهذا مافصلناه بالأصول الثلاثة المعصومة القرآن المحكم والسنة الصحيحة ، وفهم وعمل الصحابة رضى الله عنهم ثم نستأنس بأقوال العلماء وشيوخ الإسلام والأئمة الأعلام حتى ندلل على أن المسألة وفاقية عند أهل السنة والجماعة.
وصلى الله على نبينا مُحَّد وعلى آله وسلم سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك و نتوب اليك.

أبو سلمان
عبد الله بن مُحَّد الغليفى
غليفة – مكة المكرمة

****

الفهرس

يبقى فارغا لحين مراجعة الشيخ للمادة